

A

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

A/CONF.191/11
8 June 2001

ARABIC
Original: ENGLISH

الجمعية العامة



مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني

بأقل البلدان نمواً

بروكسل، بلجيكا، ١٤-٢٠ أيار/مايو ٢٠٠١

برنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠

لصالح أقل البلدان نمواً

الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نمواً

في بروكسل في ٢٠ أيار/مايو ٢٠٠١

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفصل</u>
٣	مقدمة
٥	أولاً - الأهداف
٨	ثانياً - إطار للشراكة
١١	الالتزام ١: التشجيع على وضع إطار للسياسة العامة يركز على الناس
١٤	الالتزام ٢: حسن التدبير على الصعيدين الوطني والدولي
١٧	الالتزام ٣: بناء القدرات البشرية والمؤسسية
٢٧	الالتزام ٤: بناء القدرات الإنتاجية لجعل العولمة مجدية لأهل البلدان نمواً
٤١	الالتزام ٥: تعزيز دور التجارة في التنمية
٥١	الالتزام ٦: الحد من الضعف وحماية البيئة
٥٥	الالتزام ٧: تعبئة الموارد المالية
٦٥	ثالثاً - ترتيبات بشأن التنفيذ والمتابعة والرصد والاستعراض

مقدمة

١- إن أقل البلدان نمواً تمثل أفقر وأضعف شرائح المجتمع الدولي. وتمثل التنمية الاقتصادية والاجتماعية لهذه البلدان تحدياً رئيسياً بالنسبة لأقل البلدان نمواً نفسها وكذلك بالنسبة لشركائها في التنمية. ثم إن حالة الفقر المدقع والضعف الهيكلي الذي تعانیه اقتصادات هذه البلدان وافتقارها إلى القدرات المتصلة بتحقيق النمو والتنمية، وهي حالة كثيراً ما تتفاقم بفعل معوقات جغرافية، تعوق الجهود التي تبذلها هذه البلدان لكي تحسن بفعالية نوعية حياة شعوبها. وتتسم هذه البلدان بتعرضها لسلسلة من جوانب الضعف والقيود من قبيل محدودية القدرة البشرية والمؤسسية والإنتاجية؛ وإمكانية التأثر بشكل حاد بالصدمات الاقتصادية الخارجية والكوارث الطبيعية والكوارث التي هي من صنع الإنسان، والأمراض السارية؛ وعدم إمكانية الوصول إلا بقدر محدود إلى الخدمات التعليمية والصحية وغيرها من الخدمات الاجتماعية وإلى الموارد الطبيعية؛ وضعف الهياكل الأساسية؛ والافتقار إلى إمكانية الوصول إلى تكنولوجيات المعلومات والاتصالات. وفي سياق جوانب الضعف والقيود هذه، لا يزال الدعم الدولي اللازم غير كافٍ. ومن الضروري أن يتوافر قدر أكبر من الالتزام بتوفير دعم دولي متزايد وأكثر فعالية من أجل مساعدة أقل البلدان نمواً في تجاوز تلك الأوضاع. وينبغي لاستراتيجيات التنمية المستدامة المتعلقة بأقل البلدان نمواً، لكي تكون فعالة، أن تسعى إلى معالجة جوانب الضعف هذه، آخذة في الاعتبار الاحتياجات والمشاكل الخاصة لكل بلد وإمكاناته، وهو ما يهدف إليه برنامج العمل هذا.

٢- وبعد عشر سنوات من اعتماد برنامج عمل باريس في مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بأقل البلدان نمواً المعقود في عام ١٩٩٠، لم تتحقق الأهداف والغايات الواردة فيه. وما برحت أقل البلدان نمواً خارج عملية العولمة الجارية، مما يُفضي إلى زيادة تهميشها. وقد انتهجت معظم أقل البلدان نمواً من جانبها برامج الإصلاح الاقتصادي المبينة في برامج العمل السابقة، بما في ذلك إزالة التعريفات وغيرها من الحواجز التجارية أو خفضها بدرجة كبيرة، وتحرير نظم العملة، وخصخصة المشاريع العامة، وإنشاء وتعزيز الأطر المؤسسية والتنظيمية، واعتماد سياسات استثمار متحررة. وقد كانت النتائج التي تمخضت عنها جهود الإصلاح هذه دون التوقعات. ومما أثر تأثيراً شديداً على إمكانيات نمو وتنمية أقل البلدان نمواً انخفاض الموارد المالية المتاحة، المحلية منها والخارجية، بما في ذلك المساعدة الإنمائية الرسمية، وأعباء الديون الثقيلة التي لا يمكن تحملها، وانخفاض أو تقلب أسعار السلع الأساسية، والحواجز التجارية المعقدة، وقلة التنوع الاقتصادي والصادرات، وعدم القدرة على النفاذ إلى الأسواق بالنسبة للمنتجات الرئيسية التي تستفيد منها أقل البلدان نمواً، فضلاً عن القيود القائمة في جانب العرض.

٣- ويحدد برنامج العمل هذا بوضوح السياسات والتدابير التي يتعين أن تتخذها أقل البلدان نمواً، من جهة، وشركاؤها في التنمية من جهة ثانية، من أجل عكس هذه الاتجاهات وتعزيز النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة لأقل البلدان نمواً واندماجها المفيد في الاقتصاد العالمي. كما أن برنامج العمل هذا يستند إلى النتائج التي

خلصت إليها مؤتمرات واجتماعات القمة الرئيسية التي عقدتها الأمم المتحدة مؤخراً في السياق المحدد لأقل البلدان نمواً، وهو يعتمد سبباً ووسائل لتطبيق هذه النتائج من أجل معالجة المشاكل الخاصة التي تواجه تلك البلدان. وتعتبر الآليات والترتيبات الفعالة لأغراض تنفيذ هذه السياسات والتدابير ومتابعتها واستعراضها ورصدها حاسمة بالنسبة لنجاح البرنامج. ومن المعترف به أنه لا يمكن إنتاج برنامج جديد وواقعي وعملي المنحى إلا من خلال استيعاب التجارب والدروس السابقة.

أولاً - الأهداف

٤ - يستهدف برنامج العمل هذا تحسين الأوضاع البشرية بشكل ملموس لأكثر من ٦٠٠ مليون نسمة في ٤٩ بلداً من أقل البلدان نمواً خلال العقد الحالي. وإزاء انعدام التقدم في التنمية الاجتماعية والاقتصادية في هذه البلدان وفي تنفيذ برنامج العمل للتسعينات، يوفر البرنامج الحالي إطاراً لشراكة عالمية قوية من أجل التعجيل بالنمو الاقتصادي المستدام والتنمية المستدامة في أقل البلدان نمواً، والقضاء على التهميش باستئصال الفقر واللامساواة والحرمان في هذه البلدان، وتمكينها من الاندماج بصورة مفيدة في الاقتصاد العالمي.

٥ - ويقوم برنامج العمل الحالي على الأهداف الإنمائية الدولية، وعلى التدابير التي تتخذها أقل البلدان نمواً وتدابير الدعم المقابلة من جانب شركائها في التنمية، وعلى القيم والمبادئ والأهداف التي جاءت في إعلان الألفية. وهذه الأهداف السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وغيرها، بحسب الاقتضاء، من أهداف الأمم المتحدة، قد أُدرجت في التزامات برنامج العمل.

٦ - والهدف الشامل لبرنامج العمل هو تحقيق تقدم ملموس نحو تخفيض عدد السكان الذين يعيشون في فقر مدقع ويعانون من الجوع بنسبة النصف بحلول عام ٢٠١٥، وتعزيز التنمية المستدامة في أقل البلدان نمواً. وسيطلب ذلك، من بين جملة أمور، تحقيق زيادات كبيرة ومستمرة في معدلات نمو الناتج المحلي الإجمالي في أقل البلدان نمواً. ولهذا الغرض ستسعى أقل البلدان نمواً جاهدة، بدعم من شركائها في التنمية، لبلوغ معدل نمو في الناتج المحلي الإجمالي لا يقل عن ٧ في المائة في السنة وزيادة نسبة الاستثمارات إلى الناتج المحلي الإجمالي لتصل إلى ٢٥ في المائة في السنة. ويشكل المجتمع المدني، بما فيه القطاع الخاص، مشاركاً له أهميته في هذا المضمار.

٧ - وستركز السياسات الوطنية في أقل البلدان نمواً وتدابير الدعم الخارجية التي يتخذها شركاؤها خلال العقد على أمور منها الأولويات التالية:

(أ) خفض نسبة الفقر المدقع خفضاً ملموساً؛

(ب) تنمية الموارد البشرية والمؤسسية لدعم النمو المتواصل والتنمية المستدامة؛

(ج) إزالة القيود في جانب العرض وتعزيز القدرة الإنتاجية وتعزيز توسع الأسواق الداخلية من أجل تعجيل النمو وتحقيق الدخل وإيجاد فرص العمل؛

(د) تعجيل نمو أقل البلدان نمواً بهدف تعزيز حصتها في التجارة العالمية والتدفقات المالية والاستثمارية

العالمية؛

(هـ) حماية البيئة مع القبول بأن أقل البلدان نمواً والبلدان الصناعية لها مسؤولية مشتركة وإن كانت مسؤولية مختلفة؛

(و) تحقيق الأمن الغذائي وتخفيض سوء التغذية.

٨- ويعترف برنامج العمل بالقضايا التالية كقضايا متداخلة لها أولوية: القضاء على الفقر، والمساواة بين الجنسين والعمالة، والحكم السديد على المستوى الوطني والدولي، وبناء القدرات والتنمية المستدامة، والمشاكل الخاصة التي تشكو منها أقل البلدان نمواً غير الساحلية والجزرية الصغيرة، والتحديات التي تواجهها أقل البلدان نمواً المتأثرة بالتزاعات.

٩- ويتطلب القضاء على الفقر اتباع نهج عام لا يكتفي بمراعاة الجوانب الاقتصادية البحتة بل أيضاً الأبعاد الاجتماعية والإنسانية والبيئية. وهذا يقتضي زيادة التركيز على قضايا مثل الحكم السديد على المستويين الوطني والدولي ومكافحة الفساد، واحترام جميع حقوق الإنسان المعترف بها عالمياً، والمسائل المتعلقة بالجنسين، وبناء القدرات والمؤسسات، وتوفير الخدمات الاجتماعية، والاهتمامات البيئية. وتعيش أغلبية الفقراء في المناطق الريفية. ولهذا فمن الأولويات الرئيسية زيادة القدرة الإنتاجية المستدامة لقطاعي الزراعة وصيد الأسماك وزيادة دخل العاملين في هذين القطاعين. وتظل النساء تشكلن الأغلبية العظمى من الفقراء من المنظورين الاقتصادي وغير الاقتصادي.

١٠- ويشكل وضع سياسة شاملة ومتكاملة تهدف إلى بناء الثقة ومنع التزاعات عنصراً مهماً من عناصر استراتيجيته التنمية المستدامة.

١١- وهناك روابط مهمة بين التنمية والحدّ من الفقر وتحقيق المساواة بين الجنسين. وعليه تعتبر هذه المساواة والأخذ بالبعد الجنساني في الأنشطة العادية من المقومات الاستراتيجية الأساسية للحد من الفقر.

١٢- وسيسترد في تنفيذ برنامج العمل الحالي بالمبادئ والمقاصد التي جاءت في ميثاق الأمم المتحدة. ويسعى البرنامج، مع الإشارة بوجه خاص إلى برامج العمل الوطنية، إلى توحّي طرق وسبل ملموسة من أجل وقف التهميش الاجتماعي والاقتصادي المتواصل لأقل البلدان نمواً وعكس اتجاهه، وتحسين حصة هذه البلدان في التجارة الدولية وفي الاستثمار الأجنبي المباشر وغيره من التدفقات المالية، وإيجاد مناخ تمكيني يسمح لها بالاستفادة من العولة والتقليل من نتائجها السلبية. ويتحتم على المجتمع الدولي أخلاقياً أن يعتمد تدابير دعم دولية لمساعدة أقل البلدان نمواً على وقف هذا التهميش وعكس هذا الاتجاه وتعزيز اندماج تلك البلدان اندماجاً سريعاً في الاقتصاد العالمي ومكافحة الاستبعاد الاجتماعي. كما أن من شأن تنفيذ البرنامج أن يعيد الثقة ويعزز الشكل الجديد للشراكة والتعاون بين أقل البلدان نمواً وشركائها في التنمية. وفي نهاية الأمر سيعتمد الحكم على نجاح برنامج

العمل الحالي على مساهمته في التقدم الاجتماعي والاقتصادي الشامل لتلك البلدان وخصوصا التقدم نحو بلوغ الأهداف الإنمائية الدولية.

١٣ - ومن الأهداف المهمة الأخرى لبرنامج العمل المساهمة في تجديد وتنشيط الشراكة بين أقل البلدان نمواً وشركائها في التنمية بفضل تعزيز المسؤولية المتبادلة والمشاركة، وبفضل زيادة الفرص أمام تلك البلدان وإدماجها في الاقتصاد العالمي. وينبغي لبرنامج العمل، في جملة أمور، أن يهيئ الظروف اللازمة لتطبيق سياسات واستراتيجيات تقوم على نموذج التنمية الجديد الذي تكون فيه التنمية الاقتصادية ويكون فيه النمو شرطين أساسيين للقضاء على الفقر. كما ينبغي أن يساهم في نمو وتوسع القطاع الخاص وروح المبادرة الاقتصادية والابتكار عن طريق تسهيل الوصول إلى التكنولوجيا وتدفقات رؤوس الأموال الخاصة وسائر الموارد ذات الصلة.

ثانياً - إطار للشراكة

١٤- تقوم هذه الشراكة على التزامات تبادلية بين أقل البلدان نمواً وشركائها في التنمية باتخاذ إجراءات ملموسة في عدد من المجالات المترابطة المبينة في برنامج العمل. ويكون قبول هذه الالتزامات وفقاً لميثاق الأمم المتحدة ومع الاحترام الكامل للسيادة الوطنية. وسيربي هذه الشراكة ويعززها التعاون المتبادل بين الشركاء من خلال المحافل والعمليات الدولية ذات الصلة. وإذا كانت أقل البلدان نمواً هي التي يجب أن تكون مالكة للسياسات الوطنية المناسبة من حيث تصميمها وصياغتها بإرادتها واختيارها لإيجاد الظروف المؤدية إلى التنمية، وإذا كانت ستظل تتحمل المسؤولية الأولى عن تطبيق هذه السياسات والتدابير تطبيقاً فعالاً، فإن التنفيذ الكامل لبرنامج العمل هو مسؤولية متقاسمة بين تلك البلدان وشركائها في التنمية. ومن أجل تقوية الشراكة الإنمائية لا بد من دعم خارجي كافٍ من شركاء أقل البلدان نمواً في التنمية.

١٥- وسيعمل كل واحد من البلدان المذكورة على ترجمة السياسات والتدابير الوطنية الواردة في برنامج العمل إلى تدابير ملموسة ضمن إطار برنامج العمل الوطني الخاص بها، مع مراعاة ظروفها الخاصة وأولوياتها. وينبغي لأقل البلدان نمواً أن تؤدي ذلك مع إشراك أصحاب المصلحة المحليين إشراكاً كاملاً وبالتعاون مع شركائها في التنمية من القطاع العام والخاص لتنفيذ الالتزامات المتفق عليها. وفي هذا المجال لا بد من أن تؤخذ في الاعتبار، بالكامل، العوائق الجغرافية النوعية ونواحي الضعف الخاصة بكل بلد من أقل البلدان نمواً، بما في ذلك البلدان الجزرية الصغيرة والبلدان غير الساحلية.

١٦- وسيساعد الشركاء في التنمية في تنفيذ برنامج العمل من خلال الالتزامات المقبولة هنا بروح التضامن الحقيقي والمسؤولية المتقاسمة. وستمثل إحدى الوظائف الهامة لبرنامج العمل في توفير إطار مشترك للتعاون الإنمائي مع أقل البلدان نمواً. وينبغي ترجمة الالتزامات الواردة فيه إلى أعمال ضمن الأطر الإنمائية لتلك البلدان.

١٧- وتدعو الحاجة إلى إيجاد تماسك بين جداول الأعمال والتدابير المتعلقة بالتنمية الوطنية في كل بلد من أقل البلدان نمواً. ويمكن أن تستفيد جداول الأعمال وكذلك العمليات الهادفة إلى دعم تلك البلدان والقائمة بالفعل في مختلف الكيانات المتعددة الأطراف، ولا سيما الأمم المتحدة ومنظمة التجارة العالمية ومؤسسات بریتون وودز، من برنامج العمل هذا ومن برامج العمل الوطنية بالتعرف على مواضع الالتقاء والعمل الموجودة في هذه البرامج. وباستطاعة التبادل المنتظم والمنهجي للمعلومات والتنسيق والتزامن بين أصحاب المصلحة والجهات المعنية أن تساعد على تنفيذ استراتيجيات التنمية.

١٨- ويقوم التعاون فيما بين بلدان الجنوب، والتعاون دون الإقليمي والإقليمي، بدور هام في تنمية أقل البلدان نمواً في مجالات مثل بناء القدرات البشرية والإنتاجية، والمساعدة التقنية وتبادل أفضل الممارسات وخصوصاً في

القضايا المتصلة بالصحة والتعليم والتدريب المهني والبيئة والعلم والتكنولوجيا والتجارة والاستثمار والتعاون في ميدان النقل العابر. وينبغي للمجتمع الدولي أن يدعم هذا التعاون، بما في ذلك أمور منها النهج الثلاثية. ومن المفيد في هذا الشأن أيضاً تعميق تدابير النظام الشامل للأفضليات التجارية لصالح أقل البلدان نمواً. ولا يمكن النظر إلى التعاون بين بلدان الجنوب على أنه بديل للتعاون بين الشمال والجنوب بل على أنه مكمل له.

١٩- وينبغي أن تسود التعاون الدولي روح جديدة، تقوم على مبدأ الحصول على المنافع المشتركة، ولكن أيضاً على مسؤوليات مشتركة ولكنها مختلفة بين البلدان النامية والمتقدمة. وستعمل البلدان النامية على تعزيز المبادرات التي تفيد أقل البلدان نمواً ضمن إطار التعاون بين بلدان الجنوب وغيره من الأطراف، بما يحقق أفضل استخدام للإمكانات التي تتيحها الآليات الثلاثية التي يمكن بواسطتها أن تنجح التعاون بين بلدان الجنوب في استخدام المساهمات المالية من جهة مانحة واحدة أو من عدة جهات وفي الاستفادة من جوانب التكامل الاقتصادي فيما بين البلدان النامية.

٢٠- ويعترف برنامج العمل بالدور المهم الذي يقع على الحكومات، وعلى المجتمع المدني والقطاع الخاص في التنفيذ والمتابعة، ويكون ذلك، من بين عدة أمور، بتقوية الشراكات بين القطاعين العام والخاص.

٢١- ولدى تنفيذ برنامج العمل ستسترشد أقل البلدان نمواً وشركاؤها بالاعتبارات التالية:

(أ) *النهج المتكامل*: ينبغي لأقل البلدان نمواً وشركائها، بما في ذلك الوكالات المتعددة الأطراف داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها، أن تنظر إلى عملية التنمية نظرة شاملة ومتناسقة وطويلة الأجل. وعند تناول مسائل التنمية الاقتصادية والقضاء على الفقر يجب فوق كل شيء أن يكون هناك توازن بين الأغراض الاقتصادية وغيرها من الأغراض الإنمائية. وينبغي إدماج تنفيذ برنامج العمل في كافة العمليات الدولية التي تهم أقل البلدان نمواً.

(ب) *الشراكة الحقيقية*: أدت زيادة التنسيق بين السياسات والاستراتيجيات الوطنية لأقل البلدان نمواً واستراتيجيات شركائها المتعلقة بالمساعدة الخارجية إلى توسيع احتمالات قيام حوار أكثر فعالية بين هذه الجهات. ويمكن أن يساعد التعاون الإنمائي المفتوح والشفاف، المدعوم بإرادة سياسية قوية، على إحداث تحولات سريعة في أقل البلدان نمواً.

(ج) *الملكية القطرية*: ينبغي أن تبذل أقل البلدان نمواً وشركاؤها كل ما في الوسع لتحقيق التنمية في ظل إشراف قطري حقيقي. ومما يساعد على ذلك الاشتراك في التعرف على الأولويات الإنمائية بين تلك البلدان وشركائها في التنمية. وينبغي أيضاً إشراك تلك البلدان إشراكاً فعالاً في مجالات مثل تنسيق المعونة وتخفيف أعباء الديون.

(د) *التوجه السوقي*: مع الاعتراف بأهمية قوى السوق في استمرار عملية النمو الاقتصادي والقضاء على الفقر، هناك حاجة إلى وجود خليط ملائم من المشاركة بين القطاع العام والقطاع الخاص. بيد أنه لا يمكن تحقيق ذلك من غير إيلاء اهتمام كاف لعيوب السوق والحكومة على حد سواء، والنظر في مدى استعداد القطاع الخاص. ولا بد من السعي لإيجاد توازن جيد بين الإجراءات العامة والمبادرة الخاصة. وحتى تكون السوق منتجة بالكامل فلا بد أن تعمل ضمن إطار قانوني واقتصادي مستقر.

(هـ) *التوجه إلى تحقيق النتائج*: إن العمليات والنتائج الملموسة الإيجابية هي وحدها التي تعزز ثقة الناس في الشراكة الإنمائية بين أقل البلدان نمواً وشركائها في التنمية. وستكون عملية تحديد وتقييم ورصد التقدم في العمليات وتحقيق نتائج ملموسة جانباً مهماً في تنفيذ برنامج العمل وسيتوقف الحكم بنجاحه على مدى مساهمته في تقدم تلك البلدان نحو بلوغ الأهداف الإنمائية الدولية وخروجها من قائمة أقل البلدان نمواً.

الالتزام ١: التشجيع على وضع إطار للسياسة العامة يركز على الناس

٢٢- إن الغرض من إطار السياسة العامة هو إيجاد بيئة تمكينية عامة لاتخاذ إجراءات وطنية ودولية للقضاء على الفقر والتغلب على العقبات الهيكلية الموجودة في أقل البلدان نمواً ووضع هذه البلدان في نهاية المطاف على طريق النمو السريع والتنمية المستدامة التي تتيح فرصاً للجميع، ولا سيما أفقرهم، وتمكّن هذه البلدان من الاندماج اندماجاً مجدياً في الاقتصاد العالمي، وفقاً للمبدأ القائل إن البشر هم صلب هموم التنمية المستدامة.

٢٣- ولا بد لاستراتيجية فعالة للقضاء على الفقر من أن تهدف إلى تعزيز القدرات المادية والاجتماعية والبشرية، وذلك بعدة وسائل منها المساواة في الحصول على موارد الإنتاج وعلى الخدمات الاجتماعية والصحية والتعليمية. ويعتبر عاملاً حاسماً تمكين الفقراء من إحداث هذا التحول الاجتماعي وبيان مصالحهم وآرائهم. وعلى أقل البلدان نمواً أن تيسر هذه العملية، بمساعدة من شركائها في التنمية، عن طريق إيجاد بيئة التمكين في مجال السياسة العامة وسن القوانين وإقامة المؤسسات، وإدخال تحسين في الوقت نفسه على نطاق وفعالية تقديم الخدمات للفقراء. وتوجد حاجة إلى تمكين النساء وتصحيح الاختلال الجنساني بإدخال البعد الجنساني في المسار الأساسي للسياسات العامة والقوانين والمؤسسات. ومن الضروري كذلك استغلال طاقات الشباب الذين يشكلون الآن أكثر من ٥٠ في المائة من سكان أقل البلدان نمواً.

٢٤- وتكون إجراءات أقل البلدان نمواً وشركائها في التنمية على النحو التالي:

١' إجراءات أقل البلدان نمواً

(أ) دعم المبادرات التي تساعد على تمكين الفقراء، ولا سيما النساء، وتعزيز قدراتهم لتمكينهم من تحسين فرص حصولهم على المتوفر من الفرص والخدمات الاجتماعية الأساسية وغيرها من الخدمات وكذلك من الموارد الإنتاجية والاستفادة منها؛

(ب) البناء على الإصلاحات الناجحة في السياسات العامة ومواصلة الجهود المبذولة في اتجاه إدارة اقتصادية سليمة ترمي إلى بلوغ مستويات النمو الاقتصادي اللازمة لبلوغ أهداف برنامج العمل، وذلك بعدة أساليب منها تركيز الجهود في مجالات إصلاح القطاع الضريبي والمالي وتشجيع القروض البسيطة؛

(ج) تشجيع التوزيع العادل لفوائد النمو والتنمية خدمةً للفقراء، وتحسين حصولهم على الخدمات الاجتماعية الأساسية بهدف زيادة فرصهم للاشتراك في النشاط الاقتصادي؛

(د) تعزيز كفاءة الأسواق في إطار بيئة فعّالة مؤسسية وتنظيمية وإشرافية وقانونية؛

(هـ) تحسين الروابط بين الأنشطة الاقتصادية المختلفة، وخصوصاً بين الزراعة والمشاريع الصغيرة والبسيطة، وإدماج الإصلاحات القطاعية في الأهداف الإنمائية الأوسع؛

(و) تشجيع إقامة قاعدة معلومات شاملة ومتكاملة بطرق منها تعزيز النظم الإحصائية الوطنية؛

٢٠٠٢ إجراءات الشركاء في التنمية

(أ) تيسير قيام بيئة خارجية تدعم بلوغ أهداف برنامج العمل بالكامل وفي الوقت المناسب، وذلك من خلال زيادة مشاركة أقل البلدان نمواً في الأعمال المتصلة باستراتيجياتها الإنمائية، في المؤسسة المالية الدولية وغيرها من المنظمات المتعددة الأطراف؛

(ب) تقديم دعم كبير وأكثر فعالية لأقل البلدان نمواً في جهودها المبذولة في مجالات تمكين الذين يعيشون في حالة فقر وضمان حصولهم على الخدمات الاجتماعية الأساسية؛

(ج) تقديم المساعدة إلى أقل البلدان نمواً، في جهودها الرامية إلى إقامة شبكات ضمان اجتماعي فعالة لتقليل الاستبعاد الاجتماعي وانعدام الأمن وضعف أقل البلدان نمواً، وذلك من خلال توفير الموارد المالية وغيرها لهذه البلدان؛

(د) إيجاد بيئة تمكينية تساعد أقل البلدان نمواً في الاستفادة من العولمة، ودعم هذه البلدان في تخفيف آثارها السلبية؛

(هـ) تصميم وتوفير برامج للدعم في مجال بناء القدرات البشرية والمؤسسية، من الجهات المانحة بهدف تعزيز القدرات الوطنية تعزيزاً حقيقياً وعدم الحلول محلها في أقل البلدان نمواً؛

(و) دعم أقل البلدان نمواً في الحصول على تكنولوجيات المعلومات والاتصالات وعلى البنية الأساسية المادية اللازمة وبناء القدرات الحاسمة التي تسهل سد الفجوة الحاسوبية، على أن توضع في الاعتبار الحاجة إلى نشر ونقل التكنولوجيا؛

(ز) دعم السياسات والبرامج القطاعية بطريقة تساعد على إقامة توازن مناسب بين الأهداف الاقتصادية، كتعزيز اقتصاد أقل البلدان نمواً وتنويعه، وأهداف التنمية الاجتماعية؛

(ح) تنظيم حملات إعلامية عامة تشارك فيها جميع الجهات المعنية بغية زيادة إدراك الجمهور للتحديات الإنمائية التي تواجه أقل البلدان نمواً وزيادة الدعم العام للحاجة الحقيقية والعاجلة إلى تنمية أقل البلدان نمواً؛

(ط) دعم جهود أقل البلدان نمواً في إنشاء وتعزيز قاعدة معلومات شاملة متكاملة، وذلك بوسائل منها تعزيز نُظم الإحصاءات الوطنية.

الالتزام ٢: حسن التدبير على الصعيدين الوطني والدولي

٢٥- يعتمد النجاح في بلوغ أهداف التنمية والقضاء على الفقر على جملة أمور منها حسن التدبير في كل بلد. ويعتمد أيضاً على حسن التدبير على الصعيد الدولي وعلى الشفافية في النظم المالية والنقدية والتجارية. ونحن ملتزمون بنظام تجاري ومالي متعدد الأطراف يكون مفتوحاً ومنصفاً وخاضعاً لحكم القانون ويمكن التنبؤ بشأنه ولا يعرف التمييز. وسوف يبذل كل جهد لتعزيز الديمقراطية وسيادة القانون واحترام جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية المعترف بها دولياً، بما في ذلك الحق في التنمية.

٢٦- وحسن التدبير على الصعيدين الوطني والدولي يعتبر ضرورياً للوفاء بالالتزامات الواردة في برنامج العمل هذا.

٢٧- والنجاح في بلوغ وتنفيذ الأهداف والالتزامات وتدابير السياسات العامة الواردة في برنامج العمل يتطلب دعمها على الصعيد الوطني بجملة وسائل منها حسن التدبير من خلال مؤسسات وممارسات تتسم بالشفافية والمساءلة والكفاءة في داخل الحكومة وفي القطاع الخاص والمجتمع المدني. ورغم جهود أقل البلدان نمواً في هذا الصدد، فإنها لم تبلغ بعد أهدافها في حسن التدبير. ومن الضروري متابعة هذه الجهود بدعم من المجتمع الدولي باعتبارها عاملاً أساسياً. وفي أقل البلدان نمواً، لم يتطور العديد من المؤسسات والعمليات تطوراً كافياً، مما يعكس تدني المستويات العامة للتنمية الاقتصادية الاجتماعية. ولا بد من التسليم بأن تعزيز حسن التدبير في هذه البلدان يتطلب نهجاً ينطلق من منظور طويل الأجل.

٢٨- ولا بد من تناول مسائل حسن التدبير على الصعيد الدولي وفي عمليات صنع القرار الاقتصادي الدولي التي تؤثر على تنمية أقل البلدان نمواً، ومن هذه المسائل مسألة المشاركة الفعالة لهذه البلدان. ولا بد أيضاً من تناول مسائل السياسة العامة والمسائل التنظيمية المتعددة الأطراف التي تؤثر على الجهود الإنمائية التي تبذلها أقل البلدان نمواً. ولا بد من أن تؤخذ في الاعتبار التام ظروف ومصالح أقل البلدان نمواً في المؤسسات والعمليات متعددة الأطراف. ويجب إيلاء انتباه كاف لوقف الممارسات التجارية غير التزيهة وللفساد في الشركات عبر الوطنية والشركات المحلية وأية كيانات تجارية أخرى.

٢٩- وتكون إجراءات أقل البلدان نمواً وشركائها في التنمية على النحو التالي:

١٠ إجراءات أقل البلدان نمواً

(أ) بذل جهود مستمرة ترمي إلى إقامة إطار مؤسسي وقانوني وتنظيمي فعال ونزيه ومستقر لتعزيز سيادة القانون وتشجيع المشاركة الفعالة والتعاون الوثيق من جميع الجهات المعنية على الصعيدين الوطني والمحلي في العملية الإنمائية؛

(ب) تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان المعترف بها دولياً، بما فيها الحق في التنمية؛

(ج) احترام وتعزيز وإعمال المبادئ الواردة في "إعلان المبادئ والحقوق الأساسية في مكان العمل ومتابعته" وهو الإعلان الصادر عن منظمة العمل الدولية؛

(د) تشجيع قيام حكومات عادلة وشفافة وحسنة السير تكون مسؤولة أمام الشعب وتشجيع قيام نظام قضائي ميسر ومستقل؛

(هـ) اتباع سياسات واستراتيجيات وطنية ترمي إلى تشجيع بناء الثقة ومنع وقوع المنازعات، وكذلك التشجيع، في حالة البلدان المتأثرة بالتراع، على التسوية السلمية للمنازعات والتوفيق وبناء السلام بعد انتهاء التراع؛

(و) تشجيع قيام مشاركة شعبية واسعة في التنمية، وذلك بسبل منها اللامركزية، عند الاقتضاء؛

(ز) تمكين الفقراء من خلال تشجيع الشمول الاجتماعي والتمكين بهدف تعزيز مشاركتهم مشاركة فعالة في عملية التدبير، وذلك بطرق منها تعزيز شبكاتهم الاجتماعية؛

(هـ) السعي إلى توفير أكمل حماية وتعزيز للمساواة بين الجنسين وعدم التمييز وتمكين المرأة باعتبار ذلك وسيلة فعالة تساهم في القضاء على الفقر وإنهاء الجوع ومكافحة المرض وحفز النمو والتنمية المستدامة؛

(ط) تعزيز التمثيل والمشاركة الفعالين للمرأة في جميع مجالات صنع القرار، بما في ذلك العملية السياسية بجميع مستوياتها؛

(ي) تعزيز السياسات والتدابير التي ترمي إلى الشمول الاجتماعي والاقتصادي والسياسي لجميع قطاعات المجتمع؛

(ك) تعزيز الجهود الرامية إلى مكافحة الفساد والرشوة وغسل المال والنقل غير المشروع للأموال وغير ذلك من الأنشطة غير المشروعة عن طريق تعزيز قوانين وأنظمة مكافحة الفساد وتطبيقها تطبيقاً فعالاً.

(ل) مواصلة تشجيع وتعزيز التدابير الفعالة، بما فيها إصلاحات القطاع الضريبي والمالي، بهدف تعبئة الموارد المحلية تعبئة أفضل، وإعادة توزيع الموارد العامة لأغراض الاستثمار في التنمية الاجتماعية، وذلك بسبل منها التقليل المناسب من النفقات العسكرية المفرطة، بما فيها النفقات العسكرية العالمية؛

(م) تعزيز القدرات البشرية والمؤسسية لوضع وتطبيق وتقييم السياسات والإجراءات ذات صلة في المجالات آنفة الذكر.

٢٠٠٠ إجراءات الشركاء في التنمية

(أ) ضمان تقديم الدعم الجدي للمشاركة الكاملة والفعالة لأقل البلدان نمواً في الحوار والعمل الدوليين بشأن التنمية والسلام والأمن، وكذلك في صنع القرار ووضع القواعد والمعايير في جميع المجالات التي تؤثر على تنميتها؛

(ب) الاستجابة استجابة كافية ومناسبة، تشمل المساعدة المالية والتقنية، لطلبات أقل البلدان نمواً في مجال بناء القدرة البشرية والمؤسسية من أجل مهام التدبير؛

(ج) تقديم المساعدة المناسبة استجابة لطلب من أي حكومة من حكومات أقل البلدان نمواً وفقاً لميثاق الأمم المتحدة بغية المساعدة في منع وقوع المنازعات وحلها، ودعم بناء الثقة، وبناء السلام بعد انتهاء النزاع، وإعادة الإدماج والإعمار، مما يمهد السبيل لسلم دائم وتنمية مستدامة؛

(د) دعم جهود أقل البلدان نمواً التي ترمي إلى تعزيز القدرة المؤسسية والأطر التنظيمية لمنع الفساد والرشوة وغسل الأموال والتحويل غير المشروع للأموال وغير ذلك من الأنشطة غير المشروعة التي تقوم بها كيانات عامة وخاصة؛

(هـ) العمل مع أقل البلدان نمواً لضمان الشفافية في برامج التعاون الإنمائي، بما في ذلك استخدام العطاءات في مشاريع المعونة الدولية؛

(و) مساعدة أقل البلدان نمواً في بناء الشراكات والشبكات على الصعيد المحلي فيما بين مؤسساتها، وكذلك على الصعيد الدولي مع جهات من القطاع الخاص والمجتمع المدني والهيئات الحكومية الدولية بهدف تعزيز الحوار بين القطاعين الخاص والعام لتحسين قدرتهما على تعزيز الشفافية والمساءلة في الأنشطة الاقتصادية والتنمية.

الالتزام ٣: بناء القدرات البشرية والمؤسسية

٣٠- إن أكبر ثروة تمتلكها أقل البلدان نمواً هي نساؤها ورجالها وأطفالها الذين يجب أن يستفاد من كل إمكاناتهم كجهات فاعلة في التنمية ومستفيدة منها. وقد تأثرت جهود تنمية القدرات البشرية في أقل البلدان نمواً بسبب انخفاض معدل التسجيل في المدارس، ورداءة الوضع الصحي والتغذوي والتصحيحي، بما في ذلك انتشار الأمراض المعدية مثل جائحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وخصوصاً في أفريقيا، والمalaria والسل وغيرها من الأمراض المعدية، هذا إلى جانب كوارث الطبيعة أو الإنسان. ويعتبر السعي لإحراز تقدم مطرد في هذا المجال من الأولويات الرئيسية في هذا العقد. والأولوية الفورية هي تركيز مزيد من الجهود على مكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والمalaria والسل وآثارها الاجتماعية والاقتصادية. وفي نفس الوقت يجب اتباع سياسات واستراتيجيات أطول أجلاً في مجالات الصحة والتعليم والعمالة والتنمية الريفية، مع المراعاة الواجبة للتآزر بين القطاعات.

٣١- ويكون تنفيذ مبادرة ٢٠/٢٠ قائماً على تبادل الاتفاق والالتزام بين المانحين وأقل البلدان نمواً. ومن المعترف به أن هذه المبادرة هامة في تعبئة الموارد الجديدة والإضافية، سواء من المصادر المحلية أو الخارجية، بهدف تيسير حصول الجميع على الخدمات الاجتماعية الأساسية.

ألف- البنية الأساسية الاجتماعية وتقديم الخدمات الاجتماعية

٣٢- تكون إجراءات أقل البلدان نمواً وشركائها في التنمية على النحو التالي:

‘أ‘ إجراءات أقل البلدان نمواً

(أ) زيادة الأموال المرصودة في الميزانية للبنية الأساسية الاجتماعية والخدمات الاجتماعية الأساسية، بما في ذلك زيادتها عن طريق إعادة توزيع الموارد بين القطاعات واتخاذ تدابير مناسبة لاسترداد التكاليف تراعي فيها حماية الفقراء؛

(ب) إيجاد مناخ كفو للاستثمار في القطاع الاجتماعي وتعزيز فاعلية هذا الاستثمار بما في ذلك زيادة الاعتماد على نهج يقوم على مشاركة المجتمع المحلي في تصميم وتطبيق وتقييم التدابير المتعلقة بتقديم البنية الأساسية الاجتماعية والخدمات الاجتماعية الأساسية وخصوصاً من أجل تحسين أحوال الفقراء في المجتمع المحلي بعدة طرق منها البناء على التقاليد الراسخة لتبادل المساعدة الطوعية وأشكال المساعدة الذاتية في رأس المال الاجتماعي؛

(ج) توفير التدريب، والتدريب أثناء الخدمة، لمقدمي الخدمات الاجتماعية، ولا سيما المعلمين وموظفي الرعاية الصحية، مع مراعاة المساواة بين الجنسين؛

- (د) تشجيع القطاع الخاص على استكمال جهد القطاع العام في توفير البنية الأساسية الاجتماعية والخدمات الاجتماعية ضمن إطار تنظيمي مناسب، والاستفادة من دروس الماضي حتى لا يتكرر الفشل؛
- (هـ) إيلاء أولوية كافية لقضايا الإسكان والمستوطنات البشرية المستدامة في المناطق الريفية والمواقع الحضرية التي توجد فيها أعداد كبيرة من الفقراء؛
- (و) بذل جهود لإنشاء نظم للمرافق والإحصاءات الصحية الوطنية وتحسينها.

٢٠ إجراءات الشركاء الإنمائيين

- (أ) بذل جهود حازمة لزيادة المساعدة الإنمائية الرسمية لدعم جهود أقل البلدان نمواً في توفير البنية الأساسية الاجتماعية والخدمات الاجتماعية، من أجل بلوغ أهداف الأمم المتحدة الاجتماعية في برنامج العمل هذا؛

- (ب) تعزيز وتشجيع إيجاد مصادر جديدة للتمويل وتوفير الدعم التقني عن طريق شراكات بين أقل البلدان نمواً والحكومات المانحة والقطاع الخاص الوطني والدولي والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات؛

- (ج) المساهمة في رفع الكفاءة والفاعلية في القطاع الاجتماعي بتخفيض تكاليف العمليات المتصلة بالمعونة وتيسير الجهود الحكومية للتنسيق بين مختلف أصحاب المصلحة؛

- (د) المساعدة على تحسين جمع المعلومات ذات الصلة ونشرها، بما في ذلك إنشاء نُظم للمرافق والإحصاءات الصحية وتحسينها في أقل البلدان نمواً؛

- (هـ) مساعدة أقل البلدان نمواً على تطوير شبكات أمان فعالة وآليات استجابة سريعة لمواجهة الكوارث الطبيعية والصدمات الاجتماعية - الاقتصادية بما في ذلك ما يكون ناشئاً عن برامج الإصلاح الاقتصادي والتكيف الضريبي.

باء- السكان

- ٣٣- يجب السعي إلى تحقيق الأهداف والغايات والإجراءات التالية خلال العقد وفقاً لبرنامج العمل وتقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية وتقرير الدورة الاستثنائية الحادية والعشرين للجمعية العامة (المؤتمر الدولي للسكان والتنمية + ٥).

الأهداف والغايات

٣٤ - يجب السعي إلى تحقيق الأهداف والغايات التالية أثناء العقد:

(أ) توفير خدمات الصحة الإنجابية، من خلال نظام الرعاية الصحية الأولية، لجميع الناس في السن المناسبة وذلك بأسرع ما يمكن وقبل حلول عام ٢٠١٥^(١)؛

(ب) إتاحة أوسع مجموعة ممكنة من الأساليب المأمونة والفعالة والميسورة التكلفة والمقبولة في مجال تخطيط الأسرة ومنع الحمل^(٢).

٣٥ - وتتخذ إجراءات أقل البلدان نمواً وشركائها في التنمية على النحو التالي:

١ ' إجراءات أقل البلدان نمواً

(أ) تعزيز السياسات والاستراتيجيات السكانية المتساوقة مع الأهداف والأغراض المتفق عليها دولياً ومع ظروفها الخاصة واتجاهاتها الديمغرافية كجزء لا يتجزأ من السياسات الإنمائية؛

(ب) تقوية نظم الرعاية الصحية الأساسية وزيادة الحصول على أكبر مجموعة من الرعاية الصحية الجيدة وزيادة توافرها، بما في ذلك الصحة الإنجابية والجنسية وتعزيز حقوق الإنجاب كما جاء تعريفها في برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية في الإطار الأعم لإصلاحات القطاع الصحي، مع تركيز خاص على صحة الأمومة والطفل؛

(ج) معالجة مشاكل وظروف العمالة والهجرة الداخلية معالجة فعالة باتباع السياسات المناسبة.

٢ ' إجراءات الشركاء الإنمائيين

(أ) تقديم المزيد من الدعم إلى أقل البلدان نمواً وتعزيزه في الجهود التي تبذلها من أجل بناء القدرة الوطنية على وضع وتنفيذ السياسات والاستراتيجيات السكانية والإنمائية واقتناء تكنولوجيا ودراية فنية ملائمتين واستخدامهما؛

(ب) مساعدة أقل البلدان نمواً على تدارك النقص الكبير في البيانات الديمغرافية الذي يقيد السياسة العامة الفعالة بشأن السكان والتنمية؛

(ج) تقديم الدعم، بما في ذلك الدعم التقني والمالي أو غيره من أشكال الدعم، إلى أقل البلدان نمواً لتحسين ظروف العمالة وتخفيف مشاكل الهجرة.

جيم- التعليم والتدريب

الأهداف والغايات

٣٦- ينبغي مواصلة السياسات والتدابير بما يتماشى مع الأهداف والغايات التالية:

(أ) ضمان حصول جميع الأطفال، وخصوصاً البنات، والأطفال ذوي الظروف الصعبة والأطفال المنتمين إلى أقليات عرقية على تعليم ابتدائي كامل ومجاني وإجباري ومن نوعية جيدة بحلول عام ٢٠١٥^(٣٧)؛

(ب) إنجاز تحسين بنسبة ٥٠ في المائة في مستويات معرفة القراءة والكتابة بين الكبار بحلول عام ٢٠١٥، وخصوصاً بالنسبة للنساء، مع عدالة فرص الحصول على التعليم الأساسي والمستمر لجميع الكبار^(٣٨)؛

(ج) القضاء على التفاوت بين الجنسين في التعليم الابتدائي والثانوي بحلول عام ٢٠٠٥ وتحقيق المساواة بين الجنسين في التعليم بحلول عام ٢٠١٥، مع التركيز على ضمان المساواة التامة والكاملة للبنات في الحصول على التعليم الأساسي الجيد وإتمامه^(٣٩).

٣٧- تكون إجراءات أقل البلدان نمواً وشركائها الإنمائيين في السعي إلى الغايات سالفه الذكر على النحو التالي:

١' إجراءات أقل البلدان نمواً

(أ) إيلاء أولوية عليا للتعليم، ولا سيما التعليم الأساسي والتدريب المهني، في الميزانيات الإنمائية بهدف تحسين فرص الحصول على التعليم ورفع مستواه؛

(ب) تعبئة الإرادة السياسية الوطنية والدولية من أجل توفير التعليم للجميع ووضع خطط عمل وطنية للتعليم أو تقوية الموجود منها، على النحو المتفق عليه في مؤتمر توفير التعليم للجميع في داكار، وإدماج هذه الخطط في إطار أوسع لتخفيف حدة الفقر والتنمية بما يضمن حصول جميع البنات والبنين والنساء والرجال على المهارات الأساسية التي يحتاجون إليها للاستفادة من الفرص الاقتصادية؛

(ج) تصحيح تمييز السياسات التعليمية لصالح المدن والذكور، عند وجود هذا التمييز، باتخاذ إجراءات على صعيدي الطلب والعرض معاً، وتحسين المناهج وتدريب المعلمين حتى يكونوا على وعي بالمسائل الجنسانية، وتحسين نسبة التحاق الفتيات بالمدارس الابتدائية والثانوية في الحضر والريف على السواء؛

- (د) تطوير وتعزيز التعليم التقني والتدريب المهني في العلوم والتكنولوجيا، ولا سيما تكنولوجيات المعلومات والاتصال، واستغلال مساهمة هذه التكنولوجيات الممكنة في التعليم، بما في ذلك استخدام التعليم عن بعد؛
- (هـ) اتخاذ تدابير لخفض معدلات التسرب، ولا سيما بين الفتيات، وخصوصاً لاستبقاء الأطفال الفقراء والضعفاء والمحرومين والمهمشين اجتماعياً في المدارس؛
- (و) تعزيز الشراكات مع القطاع الخاص في إطار نظام متكامل يربط بين التعليم والتدريب والعمل، بما في ذلك العمل الحر؛
- (ز) تعزيز التعليم غير النظامي من أجل زيادة نسبة معرفة القراءة والكتابة بين الكبار من النساء والرجال؛
- (ح) وضع نظام حوافز لجذب المواطنين ذوي المؤهلات العالية العاملين في الخارج حتى يمكن الاستفادة من مهاراتهم وخبراتهم في تسهيل إقامة شبكات بين المؤسسات التي كانوا يعملون بها ومؤسسات أقل البلدان نمواً؛
- (ط) تنفيذ برامج وإجراءات تعليمية، بما في ذلك برامج توعية الجمهور، تتناول جائحة الإيدز، والسل، والملاريا وغيرها من الأمراض المعدية؛
- (ي) نشر ثقافة السلام، وخصوصاً بواسطة التعليم، ودعم الجهود الهادفة إلى حل النزاعات حلاً سلمياً؛
- (ك) تقوية برامج التعليم الصحي، واستكمالها ببرامج التحصين والتغذية والمياه المأمونة والإصحاح وتعزيز صحة البيئة، اعترافاً بأن الأطفال الأصحاء حسني التغذية هم تلاميذ أقدر على التعلم.
- ٢٠ إجراءات الشركاء الإنمائيين
- (أ) توفير المزيد من الدعم، بما في ذلك تعزيز المساعدة الإنمائية الرسمية من المصادر الثنائية والمتعددة الأطراف على السواء، لتحقيق الأهداف المذكورة أعلاه في مجالي التعليم ومحو الأمية؛
- (ب) مساعدة أقل البلدان نمواً على وضع أو تدعيم خطط عمل وطنية للتعليم بتوفير دعم تقني خاص للبلدان التي تواجه تحديات كبيرة مثل الأزمات المعقدة والكوارث الطبيعية؛
- (ج) تقديم الدعم لبناء القدرات المؤسسية على صياغة وتنفيذ سياسات لتنمية الموارد البشرية والمؤسسات وتكثيف جهود نقل المعارف وتحسين القدرة على نشر المعارف محلياً في أقل البلدان نمواً؛

- (د) دعم أنشطة الإصلاح العمومي في قطاع التعليم؛
- (هـ) تشجيع أقل البلدان نمواً ومساعدتها على بناء القدرات في مجالات التعليم قبل المدرسة والتعليم الابتدائي والثانوي والعالي وفي التدريب التقني والمهني؛
- (و) تعزيز أصحاب المصلحة المحليين العاملين في التعليم، ويكون ذلك بقدر كبير من خلال المجتمعات المحلية والمبادرات المحلية لدخول المدارس؛
- (ز) دعم حكومات أقل البلدان نمواً في توسيع وتقوية برامج التعليم المتعلقة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والملاريا والسل وغيرها من الأمراض المعدية، في شراكة مع المنظمات غير الحكومية وغيرها من أصحاب المصلحة على المستوى الوطني؛
- (ح) دعم مبادرات التغلب على العوائق أمام تعليم البنات وتحقيق توسيع فرص التعلم وتحسينها أمامهن؛
- (ط) المساعدة بجهود تشمل الدعم التقني وغيره من أشكال الدعم لإدخال أساليب مبتكرة في التعليم والتدريب بما في ذلك التعلم عن بُعد؛
- (ي) تشجيع وتسهيل إقامة شبكات بين مؤسسات التعليم والتدريب في البلدان المتقدمة وتلك الموجودة في أقل البلدان نمواً، بما في ذلك تقديم خدمات تطوعية في مجالات التعليم والتدريب؛
- (ك) تقديم موارد مالية وغير مالية لأنشطة البحث والتطوير الجارية في أقل البلدان نمواً، بما في ذلك تسهيل الشراكة بين الباحثين في تلك البلدان والباحثين في بلدان شركائها الإنمائيين بما يقدم حوافز للباحثين الدوليين للاشتراك في أنشطة البحث والتطوير في أقل البلدان نمواً في مجالات مثل الصحة والإصحاح والتغذية والتعليم وغير ذلك من الخدمات الاجتماعية؛
- (ل) دعم جهود أقل البلدان نمواً الرامية إلى إقامة نظام حوافز لاجتذاب أبنائها ذوي المؤهلات العالية من العاملين في الخارج.

دال- الصحة والتغذية والإصحاح

الأهداف والغايات

٣٨- تسير السياسات والتدابير وفقاً للأهداف والغايات التالية:

- (أ) تخفيض معدل وفيات الرضع إلى أقل من ٣٥ في الألف من الولادات الحية بحلول عام ٢٠١٥^(٦)؛
- (ب) تخفيض معدل الوفيات دون سن الخامسة إلى أقل من ٤٥ في الألف من الولادات الحية بحلول عام ٢٠١٥^(٧)؛
- (ج) تخفيض معدل وفيات الأمومة بنسبة ثلاثة أرباع المعدل الجاري بحلول عام ٢٠١٥^(٨)؛
- (د) تخفيض عدد من يعانون من نقص التغذية بمقدار النصف بحلول عام ٢٠١٥^(٩)؛
- (هـ) تقليل نسبة الذين لا يستطيعون الحصول على مياه الشرب النقية أو دفع تكاليفها إلى النصف بحلول عام ٢٠١٥^(١٠)؛
- (و) تقليل معدلات الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية في الفئة العمرية ١٥ إلى ٢٤ سنة بحلول عام ٢٠٠٥ في جميع البلدان، وبنسبة ٢٥ في المائة في أشد البلدان إصابة^(١١)؛
- (ز) زيادة عدد النساء اللاتي يحصلن على رعاية الأمومة والرعاية ما قبل الولادة بنسبة ٦٠ في المائة؛
- (ح) تخفيض نسبة سوء التغذية إلى النصف بين الحوامل وبين الأطفال قبل سن المدرسة في أقل البلدان نمواً بحلول عام ٢٠١٥؛
- (ط) إحداث تخفيض كبير في معدلات الإصابة بالمalaria والسل وغيرها من الأمراض الفتاكة في أقل البلدان نمواً بحلول نهاية العقد؛ وتقليل حالات الوفاة بالسل وتقليل انتشار هذا المرض بنسبة ٥٠ في المائة بحلول عام ٢٠١٠؛ وتخفيض عبء المرض في حالة malaria بنسبة ٥٠ في المائة بحلول عام ٢٠١٠؛
- (ي) تعزيز صحة الأطفال وبقياهم وتضييق الفوارق بين البلدان المتقدمة والنامية وفيها بأسرع وقت ممكن، مع إيلاء اهتمام خاص للقضاء على نمط فرط معدل الوفيات الممكن تلافيها في صفوف الإناث الرضع والأطفال؛
- (ك) تحسين الوضع الصحي والتغذوي للرضع والأطفال؛
- (ل) تعزيز الرضاعة الطبيعية بوصفها استراتيجية لبقيا الأطفال.
- ٣٩ - تتخذ إجراءات أقل البلدان نمواً وشركائها الإنمائيين وفقاً للمبادئ التالية:

١٠ إجراءات أقل البلدان نمواً

- (أ) وضع نظم صحية تهم بوجه خاص بأفقر قطاعات المجتمع وذلك بتشجيع مشاركة المجتمعات المحلية، وكلما أمكن مشاركة الهياكل التقليدية المفيدة والمجربة، في تخطيط الخدمات الصحية الأساسية وإدارتها، بما في ذلك النهوض بالصحة والوقاية من الأمراض مع مراعاة النواحي الجنسانية؛
- (ب) زيادة الإنفاق العام وتشجيع القطاع الخاص والمجتمعات المحلية على زيادة الاستثمار لتحقيق الأهداف والغايات الدولية في مجال الصحة والتغذية والإصحاح. بما يتفق مع أهداف السياسة العامة المتصلة بتكافؤ الفرص؛
- (ج) تنفيذ السياسات الرامية إلى تحسين سبل وصول الجميع من الناحيتين المادية والاقتصادية إلى الأغذية الكافية والملائمة تغذوياً والمأمونة؛
- (د) الشروع في تنفيذ برامج محددة الأولويات ويمكن التحقق منها للوقاية من الأمراض المعدية ومعالجتها ومكافحتها، لا سيما فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والملاريا والسل وأمراض الإسهال وأمراض الجهاز التنفسي، بما في ذلك تعزيز مقومات الصحة العامة؛
- (هـ) منح الأولوية لتعزيز تقديم الخدمات الاجتماعية المتصلة بالرعاية الصحية، بما في ذلك التغذية والوقاية من الأمراض والتحصين والتثقيف وتوفير المياه النقية والإصحاح المأمون؛
- (و) تبني برامج موجهة نحو تقديم الرعاية للمصابين والمضروبين بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، وللأطفال الميتمين بسبب الإيدز؛
- (ز) تشجيع بناء القدرات المحلية في مجال البحث واستغلال نظم المعارف التقليدية استغلالاً تاماً في مجالات الصحة، بالإضافة إلى تطبيق أفضل الممارسات في مجالات أخرى؛
- (ح) وضع وتطبيق برامج وقائية لأمراض وحالات الأطفال التي يمكن تلافيها؛
- (ط) زيادة توافر مياه الشرب النقية وإمكانية الحصول عليها وخصوصاً لسكان الريف.

٢٠٠٥ إجراءات الشركاء الإنمائيين

(أ) تعزيز المساعدة الإنمائية الرسمية وغيرها من أشكال الدعم بما في ذلك الدعم التقني في مجالات الصحة والمياه المأمونة والإصحاح ودعم أقل البلدان نمواً لضمان توافر مياه الشرب النقية وإمكانية الحصول عليها بحلول عام ٢٠٠٥؛

(ب) مساعدة أقل البلدان نمواً على تطوير القدرات المستدامة لتوفير سبل الحصول على الغذاء الكافي والملائم تغذوياً والمأمون لسكانها؛

(ج) مساعدة أقل البلدان نمواً على إقامة بنية أساسية صحية فعالة وعلى زيادة فرص الحصول على الأدوية واللقاحات الضرورية، بما في ذلك حث صناعة المستحضرات الصيدلانية على جعل عقاقير الأمراض المعدية، وخاصة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، والملاريا والسل متاحة وميسورة التكاليف على نطاق أوسع ولا سيما في أقل البلدان نمواً، مع إعادة تأكيد الحاجة إلى الالتزام التام بضمان السلامة والجودة وغير ذلك من القوانين واللوائح ذات الصلة.

(د) الاعتراف بالمعارف التقليدية وحماتها مع مواصلة المناقشات بشأنها في المحافل المناسبة؛

(هـ) دعم حكومات أقل البلدان نمواً في توسيع وتعزيز البرامج المتعلقة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والملاريا والسل وغيرها من الأمراض المعدية، بالشراكة مع المنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص وسائر أصحاب المصلحة الوطنيين؛

(و) دعم البحث والتحليل بشأن آثار تلوث البيئة على صحة الإنسان باعتبارها عاملاً مقيداً للنمو الاقتصادي والتنمية؛

(ز) دعم حكومات أقل البلدان نمواً في تعزيز برامجها الخاصة بمكافحة الأوبئة، بما في ذلك عمليات الحجر الصحي ومرافقه.

هاء - الاندماج الاجتماعي

٤٠ - لا يعاني الذين يعيشون في فقر مدقع من افتقارهم إلى دخل فحسب بل أيضاً من عدم وصولهم إلى المرافق الاجتماعية الأساسية. فالفقر يؤدي إلى الاستبعاد الاجتماعي والتعرض للصدمات سواء كانت من صنع الإنسان أو الطبيعة، ويقلل كثيراً من قدرتهم على تحمل هذه الصدمات التي تزيد من عدد الفقراء. وينبغي أن تشمل إجراءات أقل البلدان نمواً وشركائها التشجيع على زيادة الإدماج الاجتماعي والقيام، حسب الاقتضاء، بتدعيم آليات

المشاركة والحماية لجميع الناس. بمن فيهم المحرومون والمستضعفون من المجموعات والأفراد. ويجب اتخاذ إجراءات لضمان احترام وحماية حقوق الإنسان الخاصة بالمهاجرين والعمال المهاجرين وعائلاتهم، وللقضاء على أعمال العنصرية وكرهية الأجانب المتزايدة في مجتمعات كثيرة وللتشجيع على مزيد من التسامح والتآلف في جميع المجتمعات.

٤١ - وتتخذ إجراءات أقل البلدان نمواً وشركائها وفقاً للمبادئ التالية:

١، 'إجراءات أقل البلدان نمواً'

(أ) دعم المجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات التقليدية ومنظمات المجتمع المحلي، في الجهود المبذولة للاستثمار في بناء رأسمال اجتماعي وشبكات اجتماعية، لا سيما للفقراء والمهمشين؛

(ب) تعزيز التشريعات الملائمة لزيادة الاندماج الاجتماعي والاحتواء الاجتماعي، مع إيلاء الأولويات والفئات الضعيفة الأخرى اهتماماً خاصاً؛

(ج) تعزيز البرامج التربوية التي تؤكد على التسامح إزاء اختلاف العنصر أو الدين أو الجنس أو السن أو العرق؛

(د) تشجيع تنوع مصادر الدخل واستخدام المحاصيل وقطع الأراضي، بمشاركة المعنيين في المجتمعات المحلية مشاركة تامة؛

(هـ) إنشاء وتدعيم مؤسسات تقديم القروض الصغيرة نظراً لقدرتها على توفير الائتمان وتعبئة المدخرات وتقديم الخدمات المالية والتجارية اللازمة لعدد متزايد من الفقراء، ولا سيما النساء؛

٢، 'إجراءات الشركاء الإنمائيين'

(أ) تقوية الدعم المقدم للسياسات والتدابير التي تعزز الاندماج الاجتماعي وشبكات الأمان الاجتماعي. بما في ذلك تلك التي تشجع العمل الطوعي، ومنظمات وآليات القطاعين الحكومي وغير الحكومي التي تشجع هذه السياسات في أقل البلدان نمواً؛

(ب) تعزيز قدرة وكالات الأمم المتحدة المختصة وتشجيع التعاون بينها من أجل تعزيز الاندماج الاجتماعي وشبكات الأمان الاجتماعي، لا سيما في حالات الطوارئ المعقدة وفي استراتيجيات ما بعد النزاعات واستراتيجيات إدارة الكوارث؛

(ج) توفير الدعم لتقوية مؤسسات القروض الصغيرة الموجودة والناشئة في أقل البلدان نمواً؛

(د) تأمين المزيد من الاستجابة على الصعيد المالي لنداءات الأمم المتحدة الإنسانية الموحدة فيما يخص أقل البلدان نمواً.

الالتزام ٤: بناء القدرات الإنتاجية لجعل العولمة مجدية لأقل البلدان نمواً

٤٢- إن قدرة أقل البلدان نمواً على تسريع النمو والتنمية المستدامة تواجه قيوداً متنوعة هيكلية وفي جانب العرض. ومن هذه القيود تدني الإنتاجية، ونقص الموارد المالية وعدم كفاية الهياكل الأساسية المادية والاجتماعية ونقص الموارد البشرية الماهرة وتدهور البيئة وضعف القدرات المؤسسية. بما في ذلك خدمات دعم التجارة في القطاعين العام والخاص، وضعف القدرة التقنية وعدم وجود بيئة تمكينية تدعم روح المبادرة وتشجع على الشراكة بين القطاعين العام والخاص، وقلة فرص حصول الفقراء، ولا سيما النساء، على الموارد الإنتاجية والخدمات. ويشند أثر هذه القيود بفعل العوائق الجغرافية في أقل البلدان نمواً غير الساحلية والجزرية الصغيرة. ومن العوامل الحاسمة لتنشيط القدرة الإنتاجية: استقرار أحوال الاقتصاد الكلي؛ ووجود إطار قانوني وتنظيمي مساعد، ووجود هياكل أساسية مؤسسية ومادية واجتماعية كافية، ووجود قطاع خاص حيوي. ويلزم قيام حوار فعال بين الحكومة والقطاع الخاص، ووجود تماسك في السياسة العامة لتنمية التجارة والاستثمار والمشاريع، دعماً لبيئة تمكين صالحة للتنمية الاقتصادية. ومن المهم أيضاً تشجيع وتعزيز الممارسات الحسنة لدى الشركات. وينبغي أن يقوم الدعم الفعلي على أساس برامج العمل الوطنية أو استراتيجيات القضاء على الفقر في أقل البلدان نمواً.

٤٣- ويمكن السير في سبيل بلوغ الأهداف والغايات التالية بما يتفق مع السياسات والاستراتيجيات الإنمائية الوطنية:

(أ) زيادة شبكات أو وصلات الطرق في أقل البلدان نمواً بحلول عام ٢٠١٠ إلى المستوى الموجود الآن في بقية البلدان النامية، وكذلك طاقات الطرق في المدن، بما في ذلك الصرف الصحي وغيره من المرافق ذات الصلة؛

(ب) تحديث وتوسيع الموانئ والمطارات ومرافقها الإضافية بحلول عام ٢٠١٠ بما يزيد طاقتها؛

(ج) تحديث وتوسيع وصلات ومرافق السكك الحديدية بنهاية العقد حتى تزيد طاقتها إلى المستوى الموجود في بقية البلدان النامية؛

(د) زيادة شبكات الاتصالات في تلك البلدان، بما في ذلك الاتصالات السلكية واللاسلكية والخدمات البريدية، وتحسين حصول الفقراء على هذه الخدمات في المناطق الحضرية والريفية، بلوغاً إلى المستوى الموجود الآن في بقية البلدان النامية؛

(هـ) زيادة المعرفة بالحاسوب لدى طلاب المؤسسات العليا والجامعات بنسبة ٥٠ في المائة وفي المدارس الإعدادية والثانوية بنسبة ٢٥ في المائة بحلول عام ٢٠١٥؛

(و) زيادة متوسط كثافة خطوط الهاتف إلى ٥ خطوط رئيسية لكل ١٠٠ من السكان، ومتوسط كثافة الاتصال بالإنترنت إلى ١٠ مستخدمين لكل ١٠٠ من السكان بحلول عام ٢٠١٠^(١٢).

٤٤ - ويستعين أن تكون مواصلة تعزيز القدرات الإنتاجية عن طريق التغلب على القيود الهيكلية أحد الأهداف الأساسية للإجراءات التي تتخذها تلك البلدان وشركاؤها الإنمائيون. وسيكون الحصول على التمويل من خلال تعبئة الموارد المحلية، والاستثمار الأجنبي المباشر وزيادة موارد المساعدة الإنمائية الرسمية عاملاً حاسماً في هذا الصدد. وينبغي التعامل مع أقل البلدان نمواً بمرونة عند تطبيق الضوابط المتعددة الأطراف ذات الصلة، دون مساومة على هذه الضوابط، كي يُتاح لهذه البلدان قدر من الحرية في تقديم الحوافز المناسبة بهدف تحسين القدرة الإنتاجية، والتنويع والقدرة على التصدير وتعزيز القدرة التنافسية.

٤٥ - ولن تكون البرامج الإنمائية الوطنية فعالة في تلك البلدان إلا إذا حاولت معالجة أوجه الضعف في طاقة العرض في هذه المجموعة من البلدان.

٤٦ - ويحتمل أن تكون عملية العولمة والتكافل الجارية الآن قوة فعالة وحيوية يمكن أن تسهم في النمو والقضاء على الفقر وتحقيق التنمية المستدامة في أقل البلدان نمواً. ولكن هذه البلدان لم تستطع أن تحصل على جميع فوائد هذه الفرص بسبب القيود التي تواجهها في جانبي العرض والطلب. ولهذا يطلب اتخاذ إجراءات قوية لمساعدتها على الاندماج بصورة مفيدة في الاقتصاد العالمي والخروج من التهميش في التجارة العالمية وفي التدفقات العالمية التجارية والمالية والاستثمارية والتقنية. وسيكون الأمر الحاسم في هذا الصدد هو معالجة أوجه الضعف في طاقة العرض عن طريق بناء الطاقة الإنتاجية.

ألف - الهياكل الأساسية المادية

٤٧ - إن هدف الإجراءات التي تتخذها أقل البلدان نمواً وشركاؤها الإنمائيون هو توفير الهياكل الأساسية المادية التي يمكن الاعتماد عليها، فهي تعتبر ضرورية لكفاءة استخدام الأصول والمشاريع الإنتاجية الموجودة مما يؤدي إلى جذب استثمارات جديدة وتحقيق تنمية اقتصادية مجدية. ويجدر الاهتمام اهتماماً خاصاً بالقيود الجغرافية والمشاكل المحددة لأقل البلدان نمواً غير الساحلية والجزرية الصغيرة.

٤٨ - وتكون إجراءات أقل البلدان نمواً وشركائها الإنمائيين على النحو التالي:

١٠ إجراءات أقل البلدان نمواً

(أ) تقديم الدعم لتنمية وتعزيز المجالات الحاسمة في الهياكل الأساسية المادية، بما فيها الهياكل الأساسية في الريف، والنقل، والطاقة، والاتصالات السلكية واللاسلكية، وتقنيات المعلومات والاتصالات، والمياه، وذلك بطرق منها تشجيع المزيد من الاستثمار الخاص؛

(ب) التشجيع على اتباع نهج ثنائي وإقليمي ودون إقليمي في إصلاح الهياكل الأساسية الاقتصادية وتطويرها لتحقيق وفورات الحجم الكبير واجتذاب الاستثمار الأجنبي المباشر والتمويل من المانحين؛

٢٠ إجراءات الشركاء الإنمائيين

(أ) دعم أقل البلدان نمواً من خلال المساعدة الإنمائية الرسمية وغيرها لتحسين الهياكل الأساسية المادية وتطويرها بزيادة الاستثمار العام في صيانة الهياكل الأساسية المادية ورفع مستواها وتطويرها؛

(ب) تقديم الدعم التقني وضمانات للقطاع الخاص لتعزيز برامج الهياكل الأساسية بغية تسهيل التكامل الثنائي والإقليمي ودون الإقليمي، بما في ذلك التكامل بين أقل البلدان نمواً غير الساحلية وشركائها من بلدان التجارة العابرة؛

(ج) دعم تطوير الهياكل الأساسية بوسائل منها الاستثمار العام وتيسير الاستثمار الخاص لتعزيز التجارة على الصعيد الوطنية والإقليمية والدولية؛

(د) دعم الجهود التي تبذلها تلك البلدان لجذب الاستثمار الخاص وتسهيل نقل التكنولوجيا المناسبة، بحسب الاتفاقات المتعددة الأطراف ذات الصلة، من أجل تطوير الهياكل الأساسية المادية.

باء - التكنولوجيا

٤٩ - تتميز المشاريع في أقل البلدان نمواً باستخدامها تكنولوجيات غير متطورة وافتقارها إلى الموارد المطلوبة لاقتناء تكنولوجيات جديدة، وقلة قدرتها على تحسين التكنولوجيات القديمة أو تكييف واستخدام تكنولوجيات جديدة عند توافرها. أما نقل ونشر التكنولوجيا بواسطة الشركات عبر الوطنية فيمكن تشجيعه بواسطة سياسات مساعدة وشفافية في التنظيم وتحرير السوق وتحسين القدرة الاستيعابية للمشاريع المحلية وبواسطة معالجة مشاكل ارتفاع تكاليف التكنولوجيا والقيود المالية. وسوف يتعين معالجة المستوى التقني المنخفض جداً في أقل البلدان نمواً، بما في ذلك انخفاضه في مجالات منها التكنولوجيا الجديدة مثل تكنولوجيات المعلومات والاتصالات والتكنولوجيا الأحيائية والتكنولوجيات السليمة بيئياً، على أن تتم هذه المعالجة بواسطة إجراءات متضافرة من جانب أقل البلدان

نموً وشركائها الإنمائيين. وتواجه أقل البلدان نمواً خطر التهميش المتزايد كلما أصبح الوصول إلى الشبكات العالمية وتقنيات المعلومات الجديدة، والخدمات المتقدمة القوة الدافعة للاندماج في الاقتصاد العالمي. وفي هذا السياق، يوجد دور استراتيجي للبحث والتطوير الذي تؤديه جهات منها القطاع الخاص، هو دور تعزيز المعرفة الفنية وبناء القاعدة الضرورية للمعرفة الخاصة في أقل البلدان نمواً بهدف منع اتساع الفجوة الحاسوبية.

٥٠- تكون إجراءات أقل البلدان نمواً وشركائها الإنمائيين على النحو التالي:

١، ' إجراءات أقل البلدان نمواً

(أ) وضع سياسات وتدابير لرعاية إيجاد بيئة تمكين تسهّل اقتناء التكنولوجيا وتطويرها وتعزز القدرة على الابتكار؛

(ب) جذب الاستثمار الأجنبي المباشر الذي يؤدي إلى نقل التكنولوجيا، وبناء قدرات العرض وتشجيع إقامة روابط بين الشركات وروابط عمودية وأفقية لتشجيع نشر التكنولوجيات الجديدة داخل الاقتصاد، والعمل في الوقت نفسه على تعزيز تكامله؛

(ج) تشجيع التكنولوجيات الملائمة والمستدامة من خلال الاستثمار في البرامج المحلية للبحث والتطوير وبرامج بناء القدرات، ومن خلال استخدام التكنولوجيات الجديدة والناشئة، بما في ذلك الإنترنت.

٢، ' إجراءات الشركاء الإنمائيين

(أ) تقديم المساعدة المالية والتقنية و/أو غيرها من أشكال المساعدة دعماً للجهود التي تبذلها أقل البلدان نمواً للوصول بالاستثمار في الهياكل الأساسية التعليمية والتدريبية إلى مستويات مناسبة لبناء القدرات التكنولوجية المحلية، وذلك بطرق منها إقامة الشراكات الخاصة المبتكرة؛

(ب) مساعدة شركات أقل البلدان نمواً على إقامة روابط مع شركات في بلدان متقدمة وذلك بطرق تشكل دوراً حفازاً في التطور التكنولوجي لأقل البلدان نمواً؛

(ج) النظر في وضع آليات مبتكرة بغية منح أقل البلدان نمواً معاملة خاصة في تسهيل الحصول على التكنولوجيا ونقلها وتطويرها، لمساعدة تلك البلدان في الاستفادة من التكنولوجيا؛

(د) تشجيع الشراكة الدولية المتضامنة لإيصال فوائد تكنولوجيات المعلومات والاتصالات إلى أقل البلدان نمواً من أجل تحسين الترابط وتضييق "الفجوة الحاسوبية"؛

(هـ) تعزيز الروابط بين مؤسسات البحث والتطوير في أقل البلدان نمواً ولدى شركائها الإنمائيين؛

(و) الامتثال الكامل للالتزامات المتعددة الأطراف القائمة بالفعل في مجال نقل التكنولوجيا، وخصوصاً بتوفير حوافز على النحو المنصوص عليه والمتفق عليه في المادة ٦٦(٢) من اتفاق جوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة (تريبس)؛

(ز) اتخاذ تدابير فعلية لتيسير الحصول على التكنولوجيا والمعدات أو توفيرها بطرق منها جعل ذلك جزءاً من المساعدة الإنمائية الرسمية.

جيم - تطوير المشاريع

٥١- يسيطر على الإنتاج في معظم أقل البلدان نمواً، لا سيما في القطاع الخاص، مزارعون صغار ومشاريع صغيرة والقطاع غير الرسمي، بما في ذلك مشاريع صناعية وخدمية صغيرة تورّد معظم السلع والخدمات الأساسية وتولد الجزء الأكبر من فرص العمل والدخول. غير أن معظم هذه المشاريع تجد صعوبات في التوسع والتحول إلى مشاريع متوسطة أو كبيرة الحجم، وتفتقر عادة إلى ما يكفي من المهارات والخدمات المالية وغير المالية لتنمية الأعمال التجارية، وإلى الحصول على التمويل والتكنولوجيا والمهارات الإدارية ومهارات قطاع المقاولات.

٥٢- ويستطيع القطاع الخاص أن يؤدي دوراً حاسماً في القضاء على الفقر بالمساهمة في النمو الاقتصادي وإيجاد فرص العمل. وينبغي توجيه اهتمام خاص إلى احتياجات المشاريع البسيطة والمشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم. بما في ذلك المشاريع المملوكة لقطاع المقاولات، وإلى تطوير قطاع مالي مستدام.

٥٣- وتكون الإجراءات التي تتخذها أقل البلدان نمواً وشركاؤها الإنمائيون على النحو التالي:

١. إجراءات أقل البلدان نمواً

(أ) إيجاد بيئة تمكين لتنمية المقاولات. بما في ذلك تيسير الحصول على التمويل بطرق عدة منها أشكال تمويل جديدة ومبتكرة، إضافة إلى الخدمات التجارية الهادفة إلى دعم المشاريع البسيطة والمشاريع الصغيرة والمتوسطة في الريف والحضر، بما في ذلك مشاريع قطاع المقاولات؛

(ب) دعم القطاع غير الرسمي من خلال إطار قانوني ومؤسسي مناسب، يشمل حقوق الملكية، ويسرّ له التطور التدريجي إلى قطاع رسمي ويحسن فرص حصوله على الطاقة والأراضي والمياه والائتمانات؛

(ج) إنشاء آليات للحوار والشراكة بين القطاعين العام والخاص لتعزيز اتساق سياسات التجارة والاستثمار والمشاريع، والقيام في هذا الصدد بالمساعدة في بناء قدرات رابطات الأعمال التجارية.

٢٤ إجراءات الشركاء الإنمائيين

(أ) إكمال الجهود التي تبذلها أقل البلدان نمواً على الصعيد المحلي، وذلك بدعم البرامج الرامية إلى تيسير حصول مشاريع القطاع غير الرسمي الصغيرة والمتوسطة على الخدمات المالية والتجارية وذلك عن طريق جهات منها الصناديق العامة والخاصة التي تقدم رأس المال الأولي، والشراكات وآليات القروض البسيطة وبناء قدرة مؤسسات دعم القطاع التجاري المحلي في كل من القطاعين العام والخاص، كوسيلة لنقل التكنولوجيا ونشرها؛

(ب) توفير الدعم لتعزيز المهارات الإدارية والتقنية وغيرها من خدمات دعم الأعمال التجارية، بما في ذلك الحصول على المعلومات؛

(ج) تشجيع الحوار بين القطاعين العام والخاص والشراكات، ومع مشاريع أقل البلدان نمواً من أجل تسهيل تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر التي تشمل التكنولوجيا وغيرها من الأصول غير الملموسة؛

(د) تقديم الدعم لبرامج بناء القدرات التي توفر التدريب وخدمات تطوير الأعمال التجارية وإنشاء الشبكات والشراكات وتوفير الإطار المؤسسي لتعزيز قدرات قطاع المقاولات والإدارة والمهارات التقنية، ونمو مشاريع صغيرة ومتوسطة الحجم تستطيع المنافسة دولياً.

دال - الطاقة

٥٤ - تعد مستويات إنتاج الطاقة واستهلاكها في معظم أقل البلدان نمواً مستويات غير كافية وغير مستقرة، ويضطر أغلب الناس، خصوصاً في المناطق الريفية، إلى الاعتماد بشدة على مصادر الطاقة التقليدية وهي مضرّة بالصحة وبالبيئة. وشبكات الطاقة الكفؤة عنصر أساسي في النمو الاقتصادي وفي زيادة الإنتاجية، والاستثمار في التكنولوجيا المحسنة، وفي تخفيض التكاليف، ورفع مستوى الرفاه على المستوى القومي. كما أن لها دوراً أساسياً في تعزيز التنافسية وجذب الاستثمار الخاص. وبوسع قطاع الطاقة القوي والتنافسي أن يدعم التقنيات التي تستخدم مزيجاً من الطاقة الأحفورية النظيفة والطاقة المتجددة الفعالة نسبة إلى التكاليف من أجل النمو والتنمية المستدامة.

٥٥ - والوصول، بتكاليف ميسورة، إلى شبكات الطاقة والنقل والاتصالات مهم للتنمية المستدامة واستئصال الفقر. ويتطلب ذلك في السنوات القليلة المقبلة استثمارات واسعة النطاق وتعبئة جزء كبير من الموارد المحلية

والخارجية. وإذا كان للاستثمار الحكومي المحلي دور إيجابي فإن من المهم، بالنظر إلى ندرة الموارد المحلية في أقل البلدان نمواً، تعبئة رأس المال الخارجي، بما فيه المساعدة الإنمائية الرسمية والاستثمار الأجنبي المباشر.

٥٦ - وتكون إجراءات أقل البلدان نمواً وشركائها الإنمائيين على النحو التالي:

١' إجراءات أقل البلدان نمواً

(أ) تسهيل توافر الطاقة بتكاليف معقولة، بما في ذلك من خلال وضع وتعزيز برامج تمويل ابتكارية في المناطق الريفية، مثل تمويل المشاريع الصغرى والترتيبات التعاونية للائتمان واتفاقات الترخيص، من أجل تشجيع مشاركة القطاع الخاص في تقديم الخدمات في مجال الطاقة؛

(ب) تعزيز قدرات إنتاج الطاقة وتجارتها وتوزيعها؛

(ج) التشجيع على تنمية الطاقة المتجددة بتهيئة بيئة مؤاتية فيما يخص السياسة العامة ووضع الترتيبات مؤسسية ملائمة؛

(د) وضع سياسات تعالج الاحتياجات من الطاقة وإعطاء الأفضلية المناسبة، في هذا السياق، لمصادر الطاقة الفعالة نسبة إلى التكاليف، بما في ذلك تنمية الطاقة الأحفورية والمتجددة؛

(هـ) تشجيع التعاون الإقليمي ودون الإقليمي والشئائي في مجال البحث والتطوير وكذلك الاستثمار، بغية زيادة إنتاج واستهلاك كل من الوقود المتجدد والوقود الأحفوري النظيف وتشجيع الربط بين شبكات الطاقة في مختلف البلدان؛

(و) اجتذاب الاستثمارات المحلية والأجنبية لزيادة البنية الأساسية في مجال الطاقة بإقامة إطار شفاف معروف سلفاً من القواعد والأنظمة.

٢' إجراءات الشركاء الإنمائيين

(أ) دعم أقل البلدان نمواً في تنمية مصادر الطاقة، بما في ذلك الطاقة المتجددة والغاز الطبيعي وغيرهما من مصادر الطاقة النظيفة ويكون ذلك، من بين جملة أمور، بالمساعدة المالية وتسهيل استثمارات القطاع الخاص؛

(ب) تسهيل نقل التكنولوجيا لتنمية تقنيات الطاقة النظيفة وفقاً للاتفاقات الدولية ذات الصلة؛

(ج) تشجيع بناء القدرات في قطاع الطاقة، بما في ذلك عن طريق مراكز الخبرة الممتازة الوطنية والإقليمية؛

(د) معالجة اهتمامات أقل البلدان نمواً لمواجهة ارتفاع أسعار واردات الطاقة، ويكون ذلك، من بين جملة أمور، بدعم جهودها لتنويع مصادر الطاقة حيثما أمكن من أجل تقليل الاعتماد على مصدر واحد واتخاذ تدابير، بحيث تدعم سياسات الطاقة جهود أقل البلدان نمواً في القضاء على الفقر؛

(هـ) دعم جهود أقل البلدان نمواً لتنويع مصادر الطاقة حيثما أمكن من أجل تقليل الاعتماد على مصدر واحد.

هاء- الزراعة والصناعات الزراعية

٥٧- تعد الزراعة أهم قطاع في أقل البلدان نمواً، لأنها تشكل أساس الأمن الغذائي، ومصدر النقد الأجنبي، والتنمية الصناعية الريفية، ومصدراً لفرص العمل. وينبغي لأقل البلدان نمواً ولشركائها الإنمائيين السير في مزيد من الإصلاحات، مع مراعاة الاهتمامات الإنمائية لأقل البلدان نمواً، من أجل تحسين القدرة الإنتاجية في الزراعة ومصايد الأسماك، وتنشيط الإنتاجية والتنافسية، وتنويع الصادرات والتقدم في سلسلة القيمة المضافة في تجهيز الحاصلات الزراعية وتصديرها. ولهذا فمن أهم الأولويات رفع القدرة الإنتاجية في الزراعة ومصايد الأسماك وزيادة دخل العاملين في هذين القطاعين في أقل البلدان نمواً. ويتضمن ذلك استثمارات جديدة في البنية الأساسية للبحوث الزراعية والسمكية على المستوى الإقليمي والوطني، والإرشاد إلى الممارسات الزراعية السمكية المحسنة وإلى التقنيات المتكيفة والمستدامة، وتقديم المشورة في التسويق والتمويل الفعال والمحكم، مع زيادة أمن الحيازات بما في ذلك حصول المزارعات على الأراضي وإشرافهن عليها بصرف النظر عن وضعهن العائلي.

٥٨- وتكون الإجراءات التي يتخذها كل من أقل البلدان نمواً وشركائها الإنمائيين على النحو التالي:

١- إجراءات أقل البلدان نمواً

(أ) زيادة الاستثمارات العامة والخاصة في الزراعة وفي برامج البنية الأساسية الاقتصادية والاجتماعية في الريف، بما في ذلك تيسير الاستفادة من المرافق الائتمانية الريفية وتقديم حوافز أفضل على الاستثمار بحسب التزاماتها الدولية، وكذلك دعم المؤسسات التي تشارك في أنشطة البحث والتطوير وخدمات الإرشاد؛

(ب) تعزيز ودعم المؤسسات الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية من أجل الزراعة والتنمية الريفية، وتسهيل تكيفها مع الظروف المتغيرة؛

(ج) زيادة حصول الفقراء، وخصوصاً النساء، على خدمات الدعم والموارد الإنتاجية، لا سيما الأراضي والمياه والقروض والخدمات الإرشادية؛

(د) تشجيع عمليات التكيف الهيكلي في نظم الإنتاج والتجهيز والتسويق للاستجابة لتطور أنماط الاستهلاك وتقليل النفقات والاستفادة من أوجه التكامل بين إنتاج المحاصيل النقدية والغذائية والثروة الحيوانية ومصايد الأسماك والحراجة؛

(هـ) اتخاذ التدابير الملائمة لتنفيذ برامج عمل وطنية تستند إلى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، وخصوصاً تدابير المحافظة على خصوبة التربة وعلى الأحراج واستصلاح الأراضي الهامشية؛

(و) تيسير حصول المزارعين على بذور المحاصيل وفيرة الغلة، الغذائية منها والنقدية،

(ز) تحسين وصول الحاصلات إلى الأسواق المحلية والخارجية؛

(ح) تشجيع الصناعات القائمة على الزراعة كوسيلة لتحسين التكنولوجيا الزراعية وزيادة الدخل في الأرياف وتعزيز الروابط بين الزراعة والصناعة؛

(ط) تنويع الإنتاج والصادرات والانتقال من المنتجات ذات القيمة المضافة المنخفضة إلى المنتجات ذات القيمة المضافة المرتفعة؛

(ي) تعزيز قدرات المزارعين على تحسين الكثافة المحصولية وزراعة الأراضي والإنتاج والحصاد ونظم التخزين؛

(ك) تطوير شبكات التسويق الزراعي والتخزين وما يتصل بها من مرافق وخدمات؛

٢٠ إجراءات الشركاء الإنمائيين

(أ) دعم تعهدات أقل البلدان نمواً بتحسين الإنتاجية الزراعية وزيادة التنافسية بفضل المساعدة الإنمائية الرسمية وزيادة الاستثمار الأجنبي المباشر، من بين جملة أمور؛

(ب) تسهيل استفادة أقل البلدان نمواً من التكنولوجيات والممارسات الزراعية الملائمة؛

(ج) دعم إجراءات أقل البلدان نمواً من أجل تنفيذ برامج العمل الوطنية التي تستند إلى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، وخصوصاً تدابير المحافظة على خصوبة التربة، وعلى الأحرار واستصلاح الأراضي الهامشية؛

(د) دعم ميكنة الزراعة من أجل رفع الإنتاجية؛

(هـ) دعم أقل البلدان نمواً في تطوير البنية الأساسية للري لتقليل من شدة الاعتماد على الأمطار؛

(و) دعم تطوير وتوسيع الخدمات الاجتماعية والبنية الأساسية المادية لزيادة الإنتاج الزراعي؛

(ز) تقديم الدعم إلى سياسات وإجراءات البحث والتطوير في أقل البلدان نمواً من خلال عدة أمور منها تحسين الاطلاع على نتائج الطفرات العلمية والتقنية المتقدمة في مجال الزراعة، ويشمل ذلك التكنولوجيات الأحيائية.

واو - الصناعة التحويلية والتعددين

٥٩ - الصناعة التحويلية أساسية لتحقيق النمو المستدام في أقل البلدان نمواً إذ يمكنها أن تعزز القدرات التكنولوجية، وتعجل بتنوع الإنتاج والصادرات، وتضيف قيمة إلى الصادرات، وتوطد الروابط بين القطاعات وبين الصناعات. ويمثل التعددين، بالنسبة لعدد من أقل البلدان نمواً، مورداً فعلياً أو ممكناً للنقد الأجنبي. وقد عززت الإصلاحات الأخيرة، التي أدت إلى تحديث الصناعة التحويلية والتعددين، احتمالات الاستثمار الخاص المحلي والأجنبي في التعددين.

٦٠ - وتكون الإجراءات التي يتخذها كل من أقل البلدان نمواً والشركاء الإنمائيين على النحو التالي:

١' إجراءات أقل البلدان نمواً

(أ) تعزيز الاستثمار العام بهدف دعم عملية إصلاح قطاع الصناعة التحويلية وتطويره بصورة مستدامة، وتشجيع الاستثمار الخاص المحلي والأجنبي؛

(ب) حماية الصناعات الناشئة بطريقة انتقائية وعلى أساس الإنجاز ولمدة محدودة والسعي في آن واحد إلى إنهاء حماية الصناعات الناشئة بأسرع ما يمكن. ويجب أن تكون هذه الحماية إجراءً وقيماً بحتاً لمعالجة عيوب السوق كالاختكارات العامة والخاصة، وتشجيع التعلم وبناء القدرة على المنافسة في المستقبل؛

(ج) إقامة إطار يشجع الروابط الأفقية والعمودية بين شركات التصنيع بما في ذلك إزالة الحواجز التي تثبط مبادرات القطاع الخاص، ويعزز الكفاءة الجماعية، ويحفز على التعليم، ويسهل استفادة هذه الشركات من البنية الأساسية والتدريب والمعلومات والوساطة المالية؛

(د) تنمية القدرة، بما في ذلك من خلال الشراكات العامة/الخاصة، على رسم الخرائط الجيولوجية والاحتفاظ ببيانات للمستكملة عن الموارد المعدنية، وتوفير البنية الأساسية المادية في المناطق المعروفة التي توجد بها معادن بهدف إثارة اهتمام القطاع الخاص بالتعدين؛

(هـ) التشجيع على التجهيز محلياً وإضافة القيمة على الصعيد المحلي، بما في ذلك من خلال التنويع، ومساعدة كيانات التعدين الحرفية الصغيرة وغير النظامية على التحول إلى وحدات تعدين صغيرة نظامية.

٢٠ إجراءات الشركاء الإنمائيين

(أ) دعم جهود أقل البلدان نمواً لزيادة الاستثمار العام والخاص ونقل التكنولوجيا السليمة بيئياً بشروط ميسرة، تشمل شروطاً تنازلية وتفضيلية حسب الاتفاق المتبادل وطبقاً للاتفاقات الدولية ذات الصلة، في قطاع الصناعة التحويلية والتجهيز؛

(ب) تقديم الدعم التقني لرسم الخرائط الجيولوجية وتجميع البيانات الأساسية عن الإمكانات المعدنية المحلية وتكييف المنتجات وإجراء دراسات السوق للمناجم الصغيرة والمتوسطة الحجم واقتناء التكنولوجيات الجديدة بواسطة كيانات التعدين الصغيرة واكتسابها المهارات وأساليب الإدارة العصرية بما في ذلك تسهيل الشراكات بين أقل البلدان نمواً والمستثمرين من القطاع الخاص.

زاي - التنمية الريفية والأمن الغذائي

٦١ - يعتبر انعدام الأمن الغذائي أكثر المظاهر المألوفة في فقر سكان الريف والحضر على السواء في أقل البلدان نمواً. ويعيش نحو ٧٠ في المائة من الفقراء الذين لا ينعمون بالأمن الغذائي في المناطق الريفية، ومعظمهم من صغار المزارعين الذين ينتجون لمجرد البقاء على قيد الحياة، أو من غير المالكين للأرض الذين يعملون لقاء أجر. والقضاء على الفقر أمر حاسم في تحسين الحصول على الأغذية. كما يجب أن يكون الأمن الغذائي والتغذوي جزءاً من إطار أوسع للتنمية الريفية المستدامة والقضاء على الفقر. وفي كثير من البلدان تكون النساء هن اللواتي ينتجن أكبر جزء من الأغذية ولكنهن بحاجة إلى الاعتراف بحقوقهن في حيازة الأراضي وبحقهن في ميراث الأراضي وذلك، من بين جملة أمور، من أجل الحصول على القروض والتدريب والمعدات وزيادة إنتاجية الأراضي والقدرة على إطعام أنفسهن وعائلاتهم. وستبذل جميع الجهود من أجل التقدم في بلوغ هدف مؤتمر القمة العالمي للأغذية، أي تخفيض

عدد الذين يعانون من نقص التغذية المزمّن إلى النصف بحلول عام ٢٠١٥. كما أن ارتفاع نسبة الإصابة بمرض الإيدز في المناطق الريفية له آثار مدمرة على الإنتاجية الزراعية والأمن الغذائي ولا بد من معالجته.

٦٢ - وتكون الإجراءات التي يتخذها كل من أقل البلدان نمواً وشركائها الإنمائيين على النحو التالي:

‘أ‘ إجراءات أقل البلدان نمواً

(أ) استعراض الخطط والبرامج والاستراتيجيات الوطنية، ومراجعتها على النحو المناسب، بهدف تحقيق الأمن الغذائي والتنمية الريفية؛

(ب) تقوية المؤسسات المحلية ووضع سياسات وتشريعات تنص على زيادة عدالة الحصول على الملكية والموارد الطبيعية وخصوصاً الأراضي والمياه ومصايد الأسماك والغابات، للنساء والرجال على السواء؛

(ج) تعزيز المؤسسات الداعمة للتنمية الزراعية والريفية وتسهيل تكيفها مع الظروف المتغيرة، وذلك بالتشاور مع المستفيدين وإيلاء الأهمية الواجبة للفوارق القائمة على أساس الجنس وغيرها من الفوارق في الحصول على الخدمات؛

(د) تشجيع الصناعات الريفية كوسيلة لتحسين التكنولوجيا الزراعية وزيادة الدخل في الريف؛

(هـ) دعم وتشجيع الأنشطة الإنمائية على مستوى القاعدة والتعاونيات الريفية ومبادرات الفلاحين؛

(و) توفير تسهيلات الائتمان الريفي؛

(ز) الاستمرار في عملية تحرير التجارة وتوسيع مصادر توفير الأغذية، والتشجيع على الكفاءة في الإنتاج الزراعي مما يؤدي إلى توسع النمو الاقتصادي والأمن الغذائي؛

(ح) تحسين البنية الأساسية للنقل وحرية تدفق المعلومات بهدف رفع كفاءة حركة الأغذية من مناطق الفائض إلى مناطق العجز؛

(ط) وضع مشروعات تغذية متكاملة للشرائح الضعيفة من سكان أقل البلدان نمواً؛

(ي) القيام بإصلاحات تشريعية وإدارية لتمكين المرأة من الحصول بالكامل والتساوي على الموارد الاقتصادية، بما فيها الحق في الميراث وفي حيازة الأراضي وغيرها من الممتلكات والائتمان والموارد الطبيعية والتكنولوجيا الملائمة.

٢٠ إجراءات الشركاء الإنمائيين

(أ) مساعدة البلدان على إعادة النظر في الخطط القومية أو صياغتها من أجل تحقيق الأمن الغذائي والتنمية الريفية؛

(ب) تقديم المعونة التقنية وغيرها من أشكال المساعدة إلى أقل البلدان نمواً لتحقيق الأمن الغذائي ولتنفيذ برامج التنمية الريفية؛

(ج) تقديم الدعم إلى البرامج والمبادرات في أقل البلدان نمواً، بما في ذلك من خلال المساعدة الإنمائية الرسمية، من أجل تحسين مرافق الائتمان الريفي وزيادة الاستثمار في البنية الأساسية الاقتصادية والاجتماعية في الريف؛

(د) تسهيل تحقيق الأمن الغذائي من خلال المناهج الثنائية والإقليمية والمتعددة الأطراف بما في ذلك الشراء من الأسواق الإقليمية في أقل البلدان نمواً؛

(هـ) ضمان التنفيذ الكامل الفعال "للقرار الخاص بالتدابير المتعلقة بالآثار السلبية التي يمكن أن تنجم عن برنامج الإصلاح في أقل البلدان نمواً والبلدان النامية المستوردة الصافية للأغذية" الذي اعتمد في مراكش عام ١٩٩٤ وأيده مؤتمر القمة العالمي للأغذية عام ١٩٩٦؛

(و) النظر في مساعدة أقل البلدان نمواً على مواجهة تزايد الاحتياجات من الأغذية، بما في ذلك عن طريق إنشاء آليات قائمة على السوق توفر لصغار المزارعين التأمين ضد الخسائر المفاجئة في شروط التجارة في أسواق الصادرات الزراعية؛

(ز) مساعدة أقل البلدان نمواً في رفع مستوى الإنتاجية في مجال الإنتاج الغذائي لصالح الفقراء؛

(ح) تقديم المعونة الغذائية الكافية إلى أقل البلدان نمواً التي تواجه عجزاً غذائياً حاداً، بما في ذلك حالات الطوارئ الغذائية، وتقديم المساعدة في إقامة نُظم الإنذار المبكر، والسعي في آن واحد إلى تجنب اضطرابات الإنتاج الغذائي المحلي.

حاء- السياحة المستدامة

٦٣- السياحة الدولية هي أحد القطاعات الاقتصادية القليلة التي تمكنت فيها أقل البلدان نمواً من زيادة مشاركتها في الاقتصاد العالمي. ويمكن أن تكون السياحة الدولية محركاً لإيجاد فرص العمل والقضاء على الفقر وضمان المساواة بين الرجل والمرأة وحماية التراث الطبيعي والثقافي. ويُعزى هذا الواقع، بصورة رئيسية، إلى ما يتوافر لدى معظم أقل البلدان نمواً من ميزات نسبية كبيرة تؤدي إلى التخصص القوي في المجال السياحي. ورغم

ذلك، فالسياحة ليست من القطاعات التي تعطى أولوية في إطار تحقيق التنمية الاجتماعية الاقتصادية لكثير من أقل البلدان نمواً.

٦٤ - وتسير إجراءات أقل البلدان نمواً وشركائها الإنمائيين وفق الخطوط التالية:

١' إجراءات أقل البلدان نمواً:

- (أ) تعزيز توفير مناخ مؤات للسياحة؛
- (ب) الاعتراف بأهمية قطاع السياحة في استراتيجيات التنمية الوطنية، وتأمين اشتراك سلطات السياحة المحلية اشتراكاً فعالاً في عملية اتخاذ القرارات على الصعيد الوطني؛
- (ج) تحديد أفضل النواتج السياحية ومجالات تخصصها لإرشاد المستثمرين المحتملين لدى اتخاذ قرارات الاستثمار؛
- (د) ترويج الاستثمار المحلي والأجنبي في قطاع السياحة والقطاعات المتصلة بها، مع إيلاء الاحترام الكامل للتراث الطبيعي والثقافي؛
- (هـ) اتخاذ التدابير لتيسير وصول العاملين في مجال السياحة المحلية إلى شبكات المعلومات والتوزيع العالمية وتيسير مشاركتهم فيها؛
- (و) صوغ الاستراتيجيات من أجل تحقيق أعظم الروابط فائدة بين السياحة والنقل البري والبحري، وخاصة النقل الجوي؛

٢' إجراءات الشركاء الإنمائيين:

- (أ) دعم جهود أقل البلدان نمواً لتشجيع الاستثمار في قطاع السياحة وتطوير المشاريع في الاقتصاد السياحي الأوسع، ولا سيما بزيادة الحصول على التمويل وتنمية الموارد البشرية المحلية؛
- (ب) مساعدة أقل البلدان نمواً في جهودها لزيادة كفاءتها الاقتصادية وقدرتها التنافسية واستدامة عمليات السياحة، ولا سيما بدعم جهودها للوصول إلى شبكات التوزيع العالمية والمشاركة فيها واستخدام التكنولوجيا المناسبة؛
- (ج) مساعدة أقل البلدان نمواً في جهودها لتعزيز التعاون بين النقل والسياحة، ولا سيما النقل الجوي؛
- (د) النظر في توفير المساعدة المالية والتقنية و/أو أشكال المساعدة الأخرى لدعم جهود أقل البلدان نمواً في تعزيز قدراتها الوطنية في ميدان السياحة.

الالتزام ٥: تعزيز دور التجارة في التنمية

٦٥- ستظل التجارة بشكل متزايد مصدراً تعتمد عليه أقل البلدان نمواً من أجل توليد الموارد لتمويل النمو والتنمية، استكمالاً لموارد المساعدة الإنمائية الرسمية والتدفقات الرأسمالية الخاصة. ولا يزال نصيب التجارة في إجمالي الناتج المحلي مرتفعاً نسبياً في معظم تلك البلدان بالمقارنة ببقية البلدان النامية. ولكن اشتراك أقل البلدان نمواً في التجارة الدولية محدود بشدة نتيجة عدد من العوامل، وأخصها القيود الراجعة إلى جانبي العرض والطلب، فضلاً عن عدم ملاءمة ظروف النفاذ إلى الأسواق مما يؤثر في المنتجات ذات الأهمية التصديرية الكبرى بالنسبة لها ويفسر إلى حد كبير انخفاض حصتها من التجارة العالمية عام ١٩٩٨ إلى نسبة هامشية هي ٠,٤ في المائة. ومواجهة تزايد المنافسة في الأسواق العالمية هي أيضاً تحد هام كبير لأقل البلدان نمواً في مجال السياسة العامة، وستكون قدرة هذه البلدان على مواجهة التحدي أمراً حاسماً في نجاحها في استراتيجيات الاندماج الإقليمي والعالمي. ولهذا يتطلب الأمر اتخاذ إجراءات عملية من هذه البلدان نفسها، ومن شركائها الإنمائيين، من أجل التغلب على هذه القيود وتحويل التجارة إلى محرك قوي للنمو والقضاء على الفقر، وإلى أداة فعالة للاستفادة من مزايا العولمة وتحرير التجارة. ولا يزال اتخاذ إجراءات متناسقة من جانب الأمم المتحدة ومؤسسات بریتون وودز ومنظمة التجارة العالمية، إلى جانب الإجراءات من جانب الحكومات، عنصراً أساسياً في إصلاح السياسات العامة. والاندماج في الاقتصاد العالمي ليس شرطاً كافياً، ولكنه ضروري، لاستدامة القضاء على الفقر في الأجل الطويل. ولن يمكن تحقيق اندماج أقل البلدان نمواً في الاقتصاد العالمي إلا بنهج متكامل يشمل التجارة وسياسة الاقتصاد الكلي، وتنمية القطاع الخاص، والتمويل، والبنية الأساسية، والتعليم وسائر التدابير في جانب العرض. ويمكن أن يصبح الاندماج الإقليمي المتوافق مع القواعد التجارية المتعددة الأطراف، مدخلاً مهماً أمام أقل البلدان نمواً للاندماج في الاقتصاد العالمي والمساعدة على سير عملية التحرير التجاري بفضل تعزيز مصداقية وشفافية إصلاحات السياسات. ويمكن أن يسهم الاندماج الإقليمي في توسيع حجم الأسواق وبذلك تصبح أكثر جاذبية للاستثمار الأجنبي المباشر.

ألف - التجارة والسلع الأساسية والترتيبات التجارية الإقليمية

٦٦- تتصل الإجراءات الواردة أدناه بالتجارة الخارجية والمجالات المتعلقة بها وبالسلع الأساسية وترتيبات التجارة الإقليمية، وينبغي قراءتها جنباً إلى جنب مع السياسات والإجراءات الواردة ضمن الالتزامات الأخرى.

١ إجراءات أقل البلدان نمواً

٦٧- تشمل إجراءات أقل البلدان نمواً ما يلي:

(أ) تعزيز الجهود الهادفة إلى دمج السياسات التجارية في السياسات الإنمائية الوطنية الرامية إلى القضاء على الفقر؛

(ب) بناء القدرات في مجال السياسة التجارية والمجالات المتصلة بها مثل التعريفات والجمارك والمنافسة والاستثمار والتكنولوجيا، بوسائل تشمل استخدام "الإطار المتكامل للمساعدة التقنية المتصلة بالتجارة لأقل البلدان نمواً"؛

(ج) تحسين الانفتاح الاقتصادي وإمكانية التنبؤ بالسياسات، واتباع سياسات اقتصادية كلية سليمة؛

(د) تنمية القدرات البشرية والمؤسسية من أجل المشاركة بصورة فعالة ومدروسة في النظام التجاري المتعدد الأطراف ومن أجل إجراء مفاوضات فعالة في مجالات التجارة والتمويل ونقل التكنولوجيا وما يتصل بها من مجالات؛

(هـ) إزالة العقبات الإجرائية والمؤسسية التي ترفع تكاليف الصفقات، بما في ذلك من خلال جهود تحسين الكفاءة والفعالية والشفافية بتنفيذ تدابير لتيسير التجارة وتحسين المعايير ومراقبة الجودة؛

(و) الاستفادة من فرص النفاذ إلى الأسواق وذلك بالتعرف على القطاعات الفرعية الرائدة وتقويتها من أجل استغلال طاقة العرض الحالية والممكنة؛

(ز) تنشيط التجارة وتنافسية الصادرات من أجل تسهيل اندماج المنشآت المحلية في الاقتصاد الدولي؛

(ح) تكثيف التنوع الأفقي والرأسي، بما في ذلك تجهيز السلع الأساسية الأولية تجهيزاً محلياً؛

(ط) تعزيز التعاون الإقليمي ودون الإقليمي لأغراض مختلفة ومنها ترويج الصادرات وتحسين البنية الأساسية للنقل بهدف تخفيض التكاليف وزيادة التدفقات التجارية، مع مراعاة احتياجات أقل البلدان نمواً غير الساحلية وبلدان المرور العابر؛

(ي) تنفيذ تدابير تمكن نساء أقل البلدان نمواً، وخصوصاً صاحبات المشاريع، من الاستفادة من الفرص الناشئة عن إصلاح السياسة التجارية وتخفيف أي آثار سلبية قد تلحق بهن من جراء هذه الإصلاحات؛

(ك) ضمان توافق سياسات الأغذية والتجارة الزراعية والسياسات التجارية عموماً مع هدف تعزيز الأمن الغذائي للجميع من خلال إقامة نظام تجاري زراعي عادل ذي منحنى سوقي.

٢ إجراءات الشركاء الإنمائيين

٦٨ - يهدف الشركاء الإنمائيون، من خلال إجراءات في المحافل المتعددة الأطراف ذات الصلة، إلى جانب إجراءات أخرى، إلى ما يلي:

(أ) مساعدة أقل البلدان نمواً في بناء القدرات في مجال السياسة التجارية والمجالات المتصلة بها مثل التعريفات والجمارك والمنافسة والاستثمار والتكنولوجيا، بطرق منها استخدام "الإطار المتكامل للمساعدة التقنية المتصلة بالتجارة لأقل البلدان نمواً"؛

(ب) مساعدة أقل البلدان نمواً في تنمية القدرات البشرية والمؤسسية لإجراء مفاوضات فعالة والمشاركة بصورة مستنيرة في النظام التجاري المتعدد الأطراف حتى تستطيع تلك البلدان الاستفادة إلى أقصى حد من منافع هذا النظام؛

(ج) مساعدة أقل البلدان نمواً على إزالة العقبات الإجرائية والمؤسسية التي ترفع تكاليف الصفقات، بما في ذلك من خلال جهود تحسين الكفاءة والفعالية والشفافية بتنفيذ تدابير تيسير التجارة وتحسين المعايير ومراقبة الجودة؛

(د) مساعدة أقل البلدان نمواً على تكتيف التنوع الأفقي والرأسي بما في ذلك تجهيز السلع الأساسية الأولية تجهيزاً محلياً؛

(هـ) تقديم المساعدة المالية والتقنية و/أو أشكال المساعدة الأخرى، دعماً لجهود أقل البلدان نمواً في سبيل تحسين البنية الأساسية للنقل، وخصوصاً جهود أقل البلدان نمواً الجزرية وغير الساحلية، من أجل تخفيض النفقات وزيادة التدفقات التجارية؛

(و) دعم جهود البلدان النامية، بوسائل منها المساعدة المالية والتقنية و/أو أشكال المساعدة الأخرى، من أجل تنشيط التعاون دون الإقليمي والإقليمي، بما في ذلك التعاون من أجل تنشيط الصادرات،

(ز) مساعدة أقل البلدان نمواً في جهودها لتنفيذ تدابير تمكن نساء أقل البلدان نمواً، وخصوصاً صاحبات المشاريع، من الاستفادة من الفرص الناشئة عن إصلاح السياسة التجارية وتخفيف أي آثار سلبية قد تلحق بهن من جراء هذه الإصلاحات؛

النفوذ إلى الأسواق

(ح) تحسين سبل الوصول التفاضلي إلى الأسواق أمام أقل البلدان نمواً بالعمل على تحقيق الهدف المتمثل في الوصول إلى الأسواق المعفى من الضرائب الجمركية ومن الحصص بالنسبة لجميع منتجات أقل البلدان نمواً. وينطبق ذلك على أسواق البلدان المتقدمة. وينبغي إتاحة التحسن في النفوذ إلى الأسواق لأقل البلدان نمواً على أساس مضمون يمكن التنبؤ به. وينبغي ربط أوجه التحسن هذا بقواعد منشأ مبسطة تتيح الشفافية وإمكانية التنبؤ، للمساعدة في ضمان استفادة أقل البلدان نمواً من فرص النفوذ إلى الأسواق الممنوحة والبرامج المتعددة المانحين، مثل

"الإطار المتكامل للمساعدة التقنية المتصلة بالتجارة لأقل البلدان نمواً"، وذلك للنهوض بالطاقات والقدرات الإنتاجية والتصديرية لأقل البلدان نمواً. ويجب النظر أيضاً في الاقتراحات التي تطلب من البلدان النامية أن تسهم في تحسين نفاذ صادرات أقل البلدان نمواً إلى الأسواق؛

المعاملة الخاصة والتفاضلية

(ط) تطبيق التدابير الخاصة والتفاضلية لمصلحة أقل البلدان نمواً تطبيقاً كاملاً وعلى سبيل الأولوية كما جاءت في الوثيقة الختامية لجولة أوروغواي. كذلك يجب النظر في تدابير جديدة لأقل البلدان نمواً كجزء من المفاوضات التجارية المتعددة الأطراف المقبلة؛

(ي) الاستمرار في تحسين نظام الأفضليات المعمم لصالح أقل البلدان نمواً ويكون ذلك بجملة طرق، ومنها تقليل التعقييدات الإدارية والإجرائية وجعل النظام أكثر قابلية للتنبؤ؛

(ك) يجب في إطار المفاوضات المناسبة، فحص إمكانية تقوية فاعلية أنواع الإعانات التي لا تبرر التقاضي لمراعاة احتياجات أقل البلدان نمواً؛

(ل) زيادة الدعم لرفع الإنتاج الزراعي والإنتاجية الزراعية؛

(م) زيادة المساعدة التقنية على النحو المطلوب من أجل تنفيذ الاتفاقات التجارية المتعددة الأطراف والنظر في جعل هذه المساعدة التقنية جزءاً لا يتجزأ من الالتزامات التي ستنتهي إليها المفاوضات التجارية المقبلة. كما أن التعاون التقني في المجالات المتصلة بتنفيذ اتفاقات منظمة التجارة العالمية الموجودة والمقبلة يجب أن يكون مكملاً لإصلاحات السياسة التجارية لأقل البلدان نمواً؛

(ن) تقديم المساعدة التقنية لتنفيذ اتفاقات منظمة التجارة العالمية الخاصة بالحواجر التقنية أمام التجارة وبتدابير الصحة والصحة النباتية بهدف الاستجابة للمشاكل الخاصة لأقل البلدان نمواً؛

الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية

(س) لما كان بعض البلدان النامية، ومنها عدد كبير من أقل البلدان نمواً، ليست أعضاء في منظمة التجارة العالمية ينبغي تسهيل عملية الانضمام على أساس شروط تراعي مرحلة نمو هذه البلدان والمبادئ الأساسية في المعاملة الخاصة والتفاضلية، وفي هذه الأثناء، ينبغي دعم الجهود التي تبذلها أقل البلدان نمواً التي تسعى بالفعل للانضمام، وذلك يشمل:

١٠ كفالة أن تكون عملية الانضمام أكثر فعالية وأقل كلفة وأن تصمم على النحو الذي يوائم أوضاعها الاقتصادية الخاصة وذلك بوسائل منها تبسيط المتطلبات الإجرائية لمنظمة التجارة العالمية؛

١١ توفير ما يلزم لتحقيق الأهلية التلقائية لجميع أقل البلدان نمواً المنضمة للتمتع بالمعاملة الخاصة والتفاضلية القائمة في إطار اتفاقات منظمة التجارة العالمية الحالية؛

١٢ بالنظر إلى الوضع الاقتصادي الخاص لأقل البلدان نمواً وإلى مرحلة نموها وإلى احتياجاتها المالية والتجارية، ينبغي لأعضاء منظمة التجارة العالمية أن يمتنعوا، حيثما يكون مناسباً، عن طلب تنازلات في المفاوضات على نفاذ السلع والخدمات إلى الأسواق بما يتفق مع نص وروح أحكام القرار الوزاري الخاص بالتدابير المواتية لأقل البلدان نمواً؛

١٣ ألا يطلب من أقل البلدان نمواً، التي هي في مرحلة الانضمام، سوى الالتزامات التي تتمشى مع مستوى التنمية الذي بلغته؛

١٤ استمرار تقديم مساعدات كافية قابلة للتنبؤ لأقل البلدان نمواً من أجل عملية الانضمام، بما في ذلك المساعدة التقنية والمالية وغيرها من أشكال المساعدة؛

١٥ التعجيل بعملية انضمام أقل البلدان نمواً، التي هي في مرحلة الانضمام، إلى منظمة التجارة العالمية؛

وضع المعايير ورقابة الجودة

(ع) الاستمرار في تقديم الدعم من أجل مشاركة أقل البلدان نمواً مشاركة فعالة في المنظمات الدولية لوضع المعايير من أجل ضمان أخذ شواغلها في الاعتبار؛

(ف) تقديم المساعدة إلى أقل البلدان نمواً في تنمية البنى الأساسية لضمان مراقبة الجودة ومطابقة منتجاتها للمعايير الدولية؛

(ص) الانضمام إلى المعايير والخطوط التوجيهية والتوصيات الدولية عند تطبيق تدابير الصحة والصحة النباتية وغيرها من المعايير الفنية التي جاءت في اتفاق تدابير الصحة والصحة النباتية، وتجنب اتخاذ إجراءات من طرف واحد بطريقة لا تتمشى مع الاتفاق المذكور؛

(ق) اتخاذ التدابير، حيثما يكون مناسباً، للتعويض عن آثار الخسائر التجارية التي تتكبدها أقل البلدان نمواً نتيجة لتدابير الصحة والصحة النباتية التي تتخذ من طرف واحد والتي لا تكون متمشية مع اتفاق تدابير الصحة والصحة النباتية أو لا تكون متمشية، في حالة المنازعات بين دول غير أعضاء في منظمة التجارة العالمية، مع المعايير والخطوط التوجيهية الدولية المتفق عليها؛

السلع الأساسية

(ر) تتعرض أقل البلدان نمواً بوجه خاص للتقلبات الكبيرة في تدفقات الموارد وذلك بسبب تعرضها لصدمات خارجية في معدلات التبادل التجاري. وليس الانخفاض الأخير في أسعار السلع الأساسية الأولية والارتفاع الكبير في أسعار النفط إلا مثالان جديداً على تأثير تقلبات أسعار السلع الأساسية على أفقر البلدان. ولهذا فمن شأن تنوع القاعدة التصديرية أن يساعد أقل البلدان نمواً على التغلب على واحدة من أهم نواحي الضعف في تنميتها. كما أن التنمية الاقتصادية في أقل البلدان نمواً تستفيد من السياسات الرامية إلى إنماء القطاع غير الرسمي والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم في هذه البلدان؛

(ش) دعم بناء القدرات في مجالات البحث والتطوير وإنتاج السلع الأساسية وتجهيزها وتسويقها، بما في ذلك إضافة سلع أساسية غير تقليدية تتوافر لها فرص جديدة في الأسواق المتخصصة؛

(ت) دعم برامج التنوع في أقل البلدان نمواً، بما في ذلك تقوية الأنشطة التي يغطيها الحساب الثاني للصندوق المشترك للسلع الأساسية وأعمال البحث والتطوير التطويرية في مجالي الإنتاج والتجهيز الموجهين بصورة خاصة إلى صغار الحائزين والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في هذه البلدان؛

(ث) الاستمرار في تقديم الدعم التقني والمالي لزيادة الطاقات الإنتاجية لأقل البلدان نمواً وذلك بتنشيط الاستثمار وتنمية الموارد البشرية وتعزيز القدرات التكنولوجية بهدف زيادة الصادرات السلعية لأقل البلدان نمواً؛

(خ) تقديم المساعدة، بما في ذلك المساعدة المالية والتقنية و/أو أشكال المساعدة الأخرى إلى أقل البلدان نمواً في جهودها لإنشاء البنية الأساسية اللازمة لتسهيل سير الأسواق الداخلية والإقليمية المحررة؛

(ذ) تشجيع مبادرات القطاع الخاص ودعم إقامة شراكات مع الشركات الأجنبية بوصفها، في جملة أمور، إحدى وسائل نقل مهارات الإنتاج والتسويق؛

(ض) دعم جهود أقل البلدان نمواً في بناء القدرات المؤسسية والتقنية للوصول إلى تقنيات وأدوات إدارة المخاطر بالطرق الحديثة، والتمكن من استعمالها؛

(أ أ) الاستمرار في تقديم التمويل التعويضي لتخفيف الآثار السلبية لتقلبات أسعار السلع الأساسية في اقتصادات تلك البلدان؛

(ب ب) دعم جهود أقل البلدان نموا الرامية إلى تطوير الأسواق المتخصصة والاستفادة منها في سلع مثل المنتجات البستانية واللحوم والأسماك والمنتجات العضوية والمنتجات اليدوية إلى جانب المنتجات الثقافية؛

الترتيبات التجارية الإقليمية

(ج ج) المراعاة المناسبة للقيود الخاصة على صعيد ترتيبات الاندماج الإقليمي، التي تواجه أقل البلدان نمواً بسبب اختلاف مستوى نموها، ودعم هذه البلدان لزيادة إنتاجها وقدرتها على العرض والتجارة، وقدرتها على اجتذاب الاستثمارات؛ ودعم عملية تحرير التجارة والاستثمار وسياسة إصلاح الاقتصاد الكلي والإصلاح الهيكلي، وكذلك البرامج الموضوعية على المستوى الإقليمي لتعزيز منافع الاندماج بالنسبة لأقل البلدان نمواً وتقديم الدعم لمشروعات دون إقليمية مشتركة وعملية تضم أقل البلدان نمواً وغيرها من البلدان التي تشارك في ترتيبات تجارية دون إقليمية بهدف زيادة المنافع التي تعود على أقل البلدان نمواً من التكامل؛

(د د) الاستفادة من أوجه المرونة المنصوص عليها في القواعد التجارية المتعددة الأطراف والخاصة بترتيبات التجارة الإقليمية التي تضم أقل البلدان نمواً بهدف دعم عملية اندماجها في الاقتصاد العالمي بطريقة سليمة ومفيدة؛

الإطار المتكامل وسائر أشكال التعاون التقني المتصلة بالتجارة

(ه ه) إدماج التجارة والمساعدة التقنية المتصلة بها في استراتيجيات محددة للبلدان؛

(و و) تطبيق الإطار المتكامل للمساعدة التقنية المتصلة بالتجارة لأقل البلدان نمواً تطبيقاً سريعاً وفعالاً مع مراعاة النموذج الرائد؛

(ز ز) تشجيع المساهمات الجديدة والإضافية للصندوق الاستئماني الخاص بهذا الإطار وتقديم تمويل مستقر قابل للتنبؤ من أجل تنفيذ الإطار المتكامل، على أن يشمل ذلك، حيثما كان مناسباً، النظر في زيادته من الميزانيات العادية للوكالات الأساسية، ومن برامج ثنائية أيضاً؛

(ح ح) الاستمرار في تطبيق البرامج القائمة للمساعدة التقنية المنسقة المتصلة بالتجارة مثل البرنامج المتكامل المشترك للمساعدة التقنية، وذلك بتقديم مساعدة منتظمة مستدامة له والنظر في توسيعه ليشمل بلداناً أفريقية أخرى من أقل البلدان نمواً؛

(ط) تقديم مساعدة تقنية ومالية لمساعدة أقل البلدان نمواً على تكوين القدرات البشرية والمؤسسية في الإنتاج والتجهيز وزيادة القيمة المضافة محلياً، والدراية بأساليب التسويق والإدارة في ميدان التجارة الدولية.

باء- الخدمات

٦٩- تتزايد أهمية بعض الخدمات مثل خدمات السياحة والنقل والتجارة بالنسبة لأقل البلدان نمواً، سواء كمصدر مباشر للنقد الأجنبي أو لتوسيع قاعدة الإنتاج وتنويع الصادرات. والخدمات القابلة للتداول مهمة لجميع أقل البلدان نمواً، ولا سيما البلدان الجزرية الصغيرة الأقل نمواً، نظراً لمحدودية قدرتها على إنتاج البضائع. وسيكون تطوير أسواق متخصصة للسلع والخدمات التي تتمتع فيها أقل البلدان نمواً بميزة نسبية فرصة أمام تلك البلدان لتنويع صادراتها.

٧٠- وتكون الإجراءات التي يتخذها كل من أقل البلدان نمواً وشركاؤها في التنمية على النحو التالي:

١ إجراءات أقل البلدان نمواً

- (أ) تشجيع تقوية وتطوير الخدمات المحلية والدولية، بما في ذلك الخدمات الجديدة والناشئة مثل تلك التي تعتمد على الاتصالات السلكية واللاسلكية وعلى تقنيات معلومات الاتصالات وخدمات تجهيز البيانات؛
- (ب) تحسين كفاءة مرافق البنية الأساسية وزيادتها دعماً لتجارة الخدمات؛
- (ج) إنشاء الإطار القانوني والمؤسسي المناسب دعماً لتطوير القدرة المحلية على عرض الخدمات ولضمان قيام بيئة تنافسية؛
- (د) تنشيط التجارة الإقليمية في الخدمات بين البلدان النامية من خلال تنسيق التشريعات في قطاعات خدمات مختارة من أجل تحريرها إقليمياً؛

٢ إجراءات الشركاء الإنمائيين

- (أ) دعم جهود فرادى أقل البلدان نمواً، بالمساعدة المالية والتقنية و/أو أشكال المساعدة الأخرى، لتطوير البنية الأساسية للخدمات القابلة للتداول التي تتمتع فيها بميزة نسبية؛
- (ب) مساعدة أقل البلدان نمواً في جهودها لتحسين تنشيط الصادرات وتسويقها؛

(ج) دعم جهود أقل البلدان نمواً في تحديث المرافق والمعدات، وفي النهوض بالمهارات في مجال تكنولوجيا المعلومات، بما في ذلك عن طريق نقل التكنولوجيا إلى قطاعات الخدمات بما يتمشى مع اتفاقات منظمة التجارة العالمية ذات الصلة؛

(د) تقديم الدعم لأقل البلدان نمواً لتقوية أجهزتها المصرفية المحلية وبقية الخدمات المالية لكي تصبح قادرة على التنافس؛

(هـ) تقديم مساعدة مالية وتقنية و/أو مساعدات أخرى إلى أقل البلدان نمواً لتعزيز قدرتها على عرض الخدمات القابلة للتداول، ولا سيما في السياحة والنقل الجوي وغيرهما من القطاعات ذات الأهمية لهذه البلدان؛

(و) إزالة القيود وتحسين فرص النفاذ إلى الأسواق أمام صادرات الخدمات من أقل البلدان نمواً، على النحو المنصوص عليه في اتفاقات منظمة التجارة العالمية ذات الصلة في المجالات ذات الأهمية التصديرية لهذه البلدان.

جيم - الحد من أثر الصدمات الاقتصادية الخارجية

٧١- إن أقل البلدان نمواً أكثر تعرضاً من معظم البلدان النامية الأخرى، من الناحية الهيكلية، للصدمات الاقتصادية الخارجية. كما أن أقل البلدان نمواً تعاني من نتائج الاضطرابات الرئيسية الاقتصادية والمالية على الصعيدين الإقليمي والعالمي ومن زيادات أسعار الواردات الحساسة مثل منتجات الطاقة. كما أن سيطرة قطاع من سلعة رئيسية وحيدة أو من خدمة وحيدة هو الشكل الرئيسي السائد في صادرات تلك البلدان مما يجعل اقتصاداتها أكثر تعرضاً للصدمات الطبيعية أو الاقتصادية الضارة.

٧٢- وستسير إجراءات أقل البلدان نمواً وشركائها الإنمائيين وفق الخطوط التالية:

١ إجراءات أقل البلدان نمواً

(أ) اتباع سياسات متوازنة تسعى إلى تقليل انتقال الصدمات الخارجية إلى الاقتصاد المحلي أثناء تشجيع التحرير التدريجي؛

(ب) توفير شبكات أمان تحمي الفقراء والمستضعفين من السكان من عواقب الصدمات الخارجية؛

(ج) تكثيف الجهود لتحسين القدرة التنافسية الدولية، ويشمل ذلك تدابير تيسير التجارة واستخدام التجارة الإلكترونية وغيرها من التسهيلات القائمة على التكنولوجيا الحديثة؛

- (د) تشجيع تنويع الأنشطة الاقتصادية لأقل تعرضاً للصدمات الاقتصادية الخارجية الضارة، استناداً إلى المزايا التنافسية المحلية. ويجب بذل جهود التنويع في إطار نهج أوسع وأكثر تكاملاً؛
- (هـ) تقوية الجهاز المالي المحلي من خلال تطبيق إطار مناسب من القواعد والنظم، بما في ذلك آليات الإشراف والحيطة المتسمة بالكفاءة .

٢ إجراءات الشركاء الإنمائيين

- (أ) الاستمرار في السياسات الرامية إلى التقليل إلى الحد الأدنى من مخاطر الصدمات الاقتصادية الخارجية الضارة وتشجيع قيام مناخ اقتصادي دولي أكثر استقراراً وقابلية للتنبؤ؛
- (ب) الاستمرار في تقديم المساعدة المالية القصيرة الأجل في حالات الطوارئ، بما في ذلك دعم موازين المدفوعات من خلال المؤسسات المناسبة، بغية مساعدة أقل البلدان نمواً على مواجهة نتائج الصدمات الخارجية الخطيرة؛
- (ج) مساعدة أقل البلدان نمواً في جهودها الرامية إلى تقوية نظمها المالية.

الالتزام ٦: الحد من الضعف وحماية البيئة

٧٣- التهديدات طويلة الأجل التي تتعرض لها البيئة العالمية موضع قلق لجميع البلدان، وهناك حاجة ملحة إلى معالجة هذه القضية على أساس مبدأ المسؤولية المشتركة وإن كانت تفاضلية. وتتأثر أقل البلدان نمواً تأثراً حاداً بمجموعة متنوعة من الصدمات الطبيعية، بما فيها الكوارث الطبيعية، إلى جانب معوقات هيكلية خطيرة، وهي سريعة التأثير بالظواهر البيئية العالمية مثل فقد التنوع الأحيائي والآثار السلبية لتغير المناخ التي تؤدي، من بين جملة أمور، إلى زيادة الجفاف والتصحر وارتفاع مستوى سطح البحر. وتساهم أقل البلدان نمواً في الوقت الحاضر أقل مساهمة في انبعاث غازات الدفيئة، في حين أنها الأكثر تعرضاً والأقل قدرة على التكيف مع تغير المناخ وآثاره السلبية. ويولد هذا النوع من الضعف قدراً كبيراً من عدم اليقين ويضر باحتمالات التنمية أمام هذه البلدان، وهذا الضعف أشد تأثيراً على الفقراء، وخصوصاً النساء والأطفال. كما أن تدهور البيئة في أقل البلدان نمواً ينشأ من الفقر الذي يحرم الأسر ومجتمعات القرى أو المنشآت من الوسائل والتكنولوجيا اللازمة للحفاظ على البيئة. ويجب أن تكون الأولوية الأولى في أقل البلدان نمواً لتحقيق النمو الاقتصادي والتنمية الاجتماعية والقضاء على الفقر، علماً بأن هذه الأولوية أساسية لبلوغ أهداف الاستدامة على الصعيدين الوطني والعالمي. والقضاء على الفقر مطلب لا غنى عنه في التنمية المستدامة ولا بد من معالجته بطريقة متكاملة وشاملة، مع المراعاة الكاملة للاحتياجات المشروعة وذات الأولوية لأقل البلدان نمواً.

ألف - حماية البيئة

٧٤- يجب أن يكون أساس الإجراءات الأهداف النوعية الخاصة بأقل البلدان نمواً، التي حددها جدول أعمال القرن ٢١ ومؤتمر قمة ريو +٥، والالتزامات التي جاءت في الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف.

٧٥- وتكون إجراءات أقل البلدان نمواً وشركائها في التنمية على النحو التالي:

١' إجراءات أقل البلدان نمواً

(أ) وضع وتنفيذ استراتيجيات وطنية للتنمية المستدامة بمساعدة من الشركاء الإنمائيين من أجل قلب اتجاهات فقدان الموارد البيئية الوطنية؛

(ب) زيادة الجهود لضمان حدوث استجابة متكاملة للقيود البيئية والاقتصادية، في ضوء القيود البيئية والاقتصادية النوعية في كل بلد والملامح الأساسية للفقر وقابلية التعرض للصدمات في البلد؛

(ج) تعزيز القدرة المؤسسية والتكنولوجية لتشجيع النمو الاقتصادي المستدام والتنمية المستدامة من خلال زيادة قدرة راسمي السياسات على وضع وتنفيذ التشريعات وخطط إدارة البيئة المناسبة؛

(د) دعم الدور الهام الذي تؤديه المرأة في إدارة الأراضي والغابات وفي اختيار التكنولوجيا المناسبة ونشرها؛

(هـ) تشجيع أنشطة التوعية والدعوة، بزيادة الاعتماد على المجتمعات المحلية ومعارفها وممارساتها التقليدية، وعلى المجتمع المدني والمؤسسات التربوية؛

(و) بناء قدراتها حتى تستطيع الاستجابة على نحو وافي للتحديات البيئية الموجودة والجديدة؛

(ز) التعرف على نواحي الضعف الخاصة وعلى تدابير التكيف الممكنة التي يجب أن تندمج بالكامل في الاستراتيجيات الإنمائية للبلد، بما في ذلك برامج التعاون لأغراض التنمية.

٢٠٠٢ إجراءات الشركاء في التنمية

(أ) الاستمرار في إتاحة الموارد المالية من جميع المصادر، بما في ذلك المصادر الجديدة والإضافية بكمية كافية يمكن التنبؤ بها، والموارد التقنية وغيرها، وتيسير وتمويل الحصول على التقنيات السليمة بيئياً ونقلها بشروط ميسرة، بما في ذلك الشروط التساهلية والتفضيلية، على النحو المتفق عليه تبادلياً، ودعم جهود أقل البلدان نمواً لحماية البيئة ضمن سياق التنمية المستدامة؛

(ب) تنفيذ مبادئ إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية ويكون ذلك بعدة أمور منها، حيثما يكون مناسباً، منح أولوية خاصة لأقل البلدان نمواً في الحصول على الدعم الدولي، وتسهيل تنفيذ الإجراءات ذات الصلة التي أوصى بها برنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وتنفيذ الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف التي يكون هؤلاء الشركاء طرفاً فيها، ومنها اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر. ويستلزم ذلك، من بين جملة عناصر، تحويلات مالية وجهوداً لبناء القدرات، بما في ذلك العمل على تنمية وإشاعة موارد الطاقة الحديثة وغير الملوثة، وكذلك تحسين التكنولوجيا فيما يتصل بمصادر الطاقة التقليدية التي تشمل حطب الوقود وخصوصاً في المناطق الريفية؛

(ج) تجديد التزام المجتمع الدولي نحو أقل البلدان نمواً بالاستمرار في دعم صياغة السياسات البيئية الوطنية، وتنمية الموارد البشرية وقدرات المؤسسات وإنشاء قواعد البيانات البيئية؛

(د) دعم تقوية قدرة أقل البلدان نمواً على الاشتراك في المفاوضات البيئية الدولية؛

(هـ) تقديم المساعدة المالية والتقنية و/أو غيرها من أشكال المساعدة لدعم جهود أقل البلدان نمواً الرامية إلى وضع وتنفيذ استراتيجيات وطنية للتنمية المستدامة في كل بلد من أجل قلب الاتجاهات الحالية في فقدان الموارد البيئية الوطنية؛

(و) دعم أقل البلدان نمواً في جهودها لإدماج العنصر البيئي في سياساتها واستراتيجياتها الإنمائية الوطنية؛

(ز) مساعدة أقل البلدان نمواً في إقامة شراكات بين القطاعين العام والخاص لمواجهة التحديات البيئية.

باء - تخفيف شدة التأثير بالصدمة الطبيعية

٧٦- من الضروري أن تشكل الإجراءات التي تتخذ بعد حالة الطوارئ، باستخدام آليات فعّالة ومرنة، الانتقال من مرحلة الطوارئ إلى مرحلة التنمية، وأن تساعد على إعادة اندماج السكان المتضررين اندماجاً اجتماعياً واقتصادياً، وأن تستبعد بقدر الإمكان أسباب الأزمة، وتدعم المؤسسات والأدوار التي تضطلع بها الجهات الفاعلة المحلية والوطنية في صياغة سياسة للتنمية المستدامة. وينبغي لأقل البلدان نمواً ولشركائها في التنمية تشجيع مشاركة القطاع الخاص في مجالات من بينها تخفيف أثر الكوارث والتأهب لها.

٧٧- وتكون إجراءات أقل البلدان نمواً وشركائها بالتنمية على النحو التالي:

١' إجراءات أقل البلدان نمواً

(أ) تعزيز سياسات وآليات التخفيف من آثار الكوارث، مع التركيز بصورة خاصة على الفقراء، ولا سيما النساء والأطفال، وإشراك المجتمعات المحلية والمنظمات غير الحكومية في تخفيف أثر الكوارث وفي نُظم الإنذار المبكر وفي جهود التأهب والإغاثة؛

(ب) مواصلة أو تكثيف الجهود الرامية إلى تعزيز الآليات الوطنية للإنذار المبكر والتنبؤ، وتنفيذ التدابير الوقائية وتوعية القطاعات المعنية من السكان بفوائد التأهب للكوارث واتقائها؛

(ج) وضع وتنفيذ سياسات وإجراءات شاملة لتخفيف آثار الكوارث وللتأهب لها. ويجب أن تستجيب هذه السياسات أيضاً للكوارث الطويلة الأمد التي تبدأ ببطء مثل الجفاف والتي يكون لها في كثير من الحالات آثار اقتصادية وبيئية واجتماعية خطيرة جداً؛

(د) النظر في إنشاء أدوات مالية ابتكارية، مثل نُظم التأمين الخاصة، من أجل تسهيل إعادة التعمير بعد الكوارث بغية الحفاظ على مستويات المعيشة والقدرات الإنتاجية في أقل البلدان نمواً؛

٢٤ إجراءات الشركاء في التنمية

(أ) إعطاء الأولوية في الاهتمام لأقل البلدان نمواً عند وضع الترتيبات البرنامجية والمؤسسية الموضوعية لتنفيذ الاستراتيجية الدولية الجديدة للحد من الكوارث؛

(ب) تقديم المساعدة من أجل التخفيف من آثار الكوارث، بناء على طلب البلدان المتضررة، ومن أجل تحسين قدرة أقل البلدان نمواً على وضع تصورات لتخفيف أثر الكوارث ووضع تدابير وقاية وخطط للطوارئ؛

(ج) دعم أقل البلدان نمواً لزيادة قدرتها على الاشتراك بطريقة فعّالة في الشبكات الإقليمية والدولية للإنذار المبكر وتخفيف حدة الكوارث والاستجابة لها، والاستفادة من تلك الشبكات، ويشمل ذلك التقنيات التي تعمل بالسواتل؛

(د) تقاسم المعلومات المفيدة عن العمليات في حالات الكوارث، بما في ذلك بيانات السواتل، على أوسع نطاق ممكن بين الهيئات الدولية للإغاثة في حالات الكوارث، وذلك من خلال البرامج المناسبة مثل موقع الأمم المتحدة ReliefWeb على الشبكة العالمية.

(هـ) تعزيز الجهود لتنفيذ نُظم الحِيطَة التي تخضع لها المصارف وغيرها من المؤسسات المالية وتزويد المصارف المركزية وغيرها من أجهزة الرقابة بما يناسبها من السلطة القانونية والقدرة الإشرافية والرقابية لضمان الامتثال للقوانين والأنظمة ذات الصلة؛

(و) الاستمرار في تحسين الأداء والقدرة التنافسية لمصارف القطاعين العام والخاص على السواء وذلك من خلال إعادة الرسملة، وزيادة مشاركة القطاع الخاص، وتوفير التدريب على الإدارة، وتعزيز ممارسات المحاسبة والمراجعة واستنباط نظم حديثة لمعلومات الإدارة؛

(ز) تحسين الكفاءة والعدالة في نُظم تحصيل الضرائب والسعي كلما أمكن إلى توسيع الوعاء الضريبي، وتعزيز الفاعلية والشفافية في الإنفاق العام، مع مراعاة مصالح الفقراء؛

(ح) وضع سياسات تسعى بفعالية إلى اجتذاب رأس المال الهارب للعودة من الخارج؛

(ط) منع الفساد والرشوة وغسل الأموال وتحويل الأموال بصورة غير مشروعة وغير ذلك من الأنشطة غير المشروعة التي تقوم بها كيانات القطاع العام والخاص على السواء.

٢٠ إجراءات الشركاء الإنمائيين

(أ) مساندة جهود أقل البلدان نمواً للتأكد من أن المعونة وتدابير تخفيف عبء الديون تدعم جهود تعبئة الموارد المحلية ولا تقوضها. ويستلزم ذلك اهتماماً دائماً بإنتاجية واستدامة الاستثمارات التي تمولها المعونة، فضلاً عن الوعي بالآثار المالية المترتبة على المعونة وتخفيف عبء الديون؛

(ب) تنشيط الآليات التي تسمح بزيادة تعبئة الموارد المحلية في أقل البلدان نمواً للاستفادة من موارد المعونة؛

(ج) دعم جهود أقل البلدان نمواً في مجالات تطوير القطاع المالي وإصلاحه وفي تحسين فرص حصول الفقراء على القروض؛

(د) المساعدة في الجهود التي تبذلها أقل البلدان نمواً جميعها لتقوية قدرة مؤسساتها وأطرها التنظيمية منعاً للفساد والرشوة وغسل الأموال وتحويل الأموال بصورة غير مشروعة وإعادة هذه الأموال إلى بلدانها الأصلية؛

(أ) البلدان المانحة التي تقدم أكثر من ٠,٢٠ في المائة من ناتجها القومي الإجمالي مساعدة إنمائية رسمية إلى أقل البلدان نمواً: تواصل القيام بذلك وتزيد من جهودها؛

(ب) البلدان المانحة الأخرى التي حققت هدف ال ٠,١٥ في المائة؛ تتعهد ببلوغ ٠,٢٠ في المائة على وجه السرعة؛

(ج) جميع البلدان المانحة الأخرى التي التزمت بتحقيق هدف ٠,١٥ في المائة: تعيد تأكيد التزامها وتتعهد إما بتحقيق هذا الهدف في السنوات الخمس القادمة وإما ببذل قصارى جهودها للإسراع في سعيها إلى بلوغ هذا الهدف؛

(د) أثناء فترة برنامج العمل، تقوم البلدان المانحة الأخرى: ببذل أقصى الجهود، كل منها على حدة، لزيادة مساعدتها الإنمائية الرسمية لأقل البلدان نمواً بما يؤدي إلى زيادة كبيرة في مجموع مساعداتها لأقل البلدان نمواً؛

(هـ) دعم جهود أقل البلدان نمواً لإقامة نُظم معلومات تسجل، على مستوى البلد المستفيد، المؤشرات وغيرها من المعلومات المفيدة عن فعالية المعونة ليطلع عليها فرادى المانحين ومجتمع المانحين بأكمله، وذلك بتقديم المعدات اللوجستية اللازمة لإنشاء نُظم المعلومات هذه والتدريب على استخدامها وصيانتها.

٨٤ - ورغبة في تحسين الاستجابة إلى البرامج الإنمائية الوطنية، بما في ذلك استراتيجيات القضاء على الفقر، على أساس متفق عليه بين الأطراف المتعددة، اتفقت الجهات المانحة على ما يلي:

(أ) تنفيذ توصية لجنة المعونة الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، التي تدعو إلى رفع القيود على المعونات المقدمة إلى أقل البلدان نمواً، مما سيزيد بصورة كبيرة من قيمة المعونات على وجه السرعة وفقاً لما تم الاتفاق عليه في لجنة المعونة الإنمائية في أيار/مايو ٢٠٠١؛

(ب) تحسين شفافية المعونة من خلال عمليات الاستعراض الداخلية وعمليات استعراض الأنداد في لجنة المعونة الإنمائية. ويجوز في هذه الاستعراضات فحص المؤشرات التي تكشف عن نوعية المساعدة وكميتها؛

(ج) العمل مع أقل البلدان نمواً، ولا سيما من خلال مشاورات وثيقة على المستوى الوطني، لتحسين قياس التقدم نحو بلوغ الأهداف الإنمائية الدولية، مما قد يؤدي دوراً مهماً في تعزيز دور المساعدة الإنمائية الرسمية في تخفيف حدة الفقر في العالم؛

(د) التشجيع على زيادة مشاركة البلدان المستفيدة في المناقشات التي تدور بشأن سياسة المعونة الدولية من أجل تقوية الشراكات وتعزيز فعالية المساعدة الإنمائية الرسمية؛

(هـ) السعي إلى تعزيز قيمة مساعداتها الإنمائية الرسمية بزيادة نسبة السلع والخدمات المستمدة محلياً أو من بلدان أخرى من أقل البلدان نمواً أو من البلدان النامية للمساعدة في تدعيم النمو الاقتصادي المناصر للفقراء في هذه البلدان.

جيم - الديون الخارجية

٨٥- يشكل تراكم الديون الخارجية في أغلبية أقل البلدان نمواً عائقاً خطيراً أمام جهودها الإنمائية ونموها الاقتصادي. وتلتهم خدمة الدين جزءاً كبيراً من موارد الميزانية الشحيحة والتي كان يمكن توجيهها إلى مجالات إنتاجية واجتماعية، كما أن تراكم الديون يضر بالمناخ الاستثماري الداخلي والخارجي. ويتفاقم الوضع بسبب تأثير الاضطرابات المالية الخارجية، وتقلبات حصيللة الصادرات، والزيادات في أسعار الواردات الأساسية. ومنذ انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بأقل البلدان نمواً، ازداد إجمالي عبء ديون هذه البلدان.

٨٦- وتحتاج مشاكل الديون الضخمة في أقل البلدان نمواً إلى حل شامل، بما في ذلك التنفيذ الكامل والسريع والفعال للمبادرة المعززة للبلدان الفقيرة المثقلة بالديون وغيرها من تدابير تخفيف عبء الديون، وتدابير معالجة الأسباب الهيكلية للمديونية، وتقديم المساعدة الإنمائية الرسمية بهدف التأكد من ألا تعود هذه البلدان مرة أخرى إلى التأخر في السداد. ويعتبر تطبيق هذه الإجراءات تطبيقاً كاملاً أمراً حاسماً. وتعد الإجراءات التي يتخذها الدائنون الثنائيون والمتعددو الأطراف لتخفيف الديون بطريقة أسرع وأعمق وأوسع عن البلدان الفقيرة المثقلة بالديون خطوات تنفيذ في حل مشاكل الديون الضخمة. والخطوات التي اتخذتها مجموعة المانحين، وخصوصاً أعضاء نادي باريس وغيرهم من الدائنين الثنائيين، لمعالجة مشاكل الديون الخارجية، بما فيها تجميد مدفوعات خدمة الديون من جانب أقل البلدان نمواً، هي خطوات موضع ترحيب. وسوف تسعى أقل البلدان نمواً المدينة إلى زيادة فائدتها من تخفيف الدين وذلك بإنشاء إطار وطني منتج يشمل إصلاحات ضريبية وإطاراً للميزانية وتكيفات قطاعية، مما يساهم في القضاء على الفقر وفي تعجيل النمو الاقتصادي ونمو الصادرات وزيادة الاستثمارات وتعزيز القدرات الإنتاجية والعمالة والإنتاجية والمدخرات والتنافسية الدولية. وينبغي مواصلة الجهود من خلال إجراءات شفافة لرصد واستعراض قدرة أقل البلدان نمواً على تحمل الديون على أساس معايير مناسبة وموضوعية.

٨٧- وستكون إجراءات أقل البلدان نمواً والشركاء الإنمائيين على النحو التالي:

‘أ‘ إجراءات أقل البلدان نمواً

(أ) اتخاذ تدابير لتعزيز إطار سياسة وطنية سليمة يساهم بفعالية في القضاء على الفقر ويعزز تسريع النمو الاقتصادي، بما في ذلك الإصلاحات الضريبية ووضع إطار ميزانية متوسطة الأجل وإدخال تكيفات قطاعية

وتسريع نمو الصادرات وزيادة الاستثمار والقدرات الإنتاجية والعمالة والإنتاجية والمدخرات والقدرة التنافسية الدولية؛

(ب) استخدام الموارد المفرج عنها عند تخفيف عبء الديون والموارد الأخرى الخاصة بتمويل التنمية بطريقة تراعي تماماً مصالح الفقراء وتعزز أيضاً النمو الاقتصادي في الأجل الطويل والإدماج المفيد لأقل البلدان نمواً في الاقتصاد العالمي.

(ج) تصميم وتنفيذ سياسات واستراتيجيات إنمائية من صنع البلد، بما في ذلك، حسب الاقتضاء، بحوث استراتيجية تخفيف حدة الفقر، بمشاركة كاملة من جميع أصحاب المصلحة؛

(د) اتخاذ إجراء مشترك مع شركائها الإنمائيين فيما يتعلق بحالة الديون، بما في ذلك إجراء تقييم شامل لمشاكلها الخاصة بالديون وقدرتها على تحمل الديون؛

(هـ) مواصلة وتكثيف الجهود الرامية إلى تحسين القدرة على إدارة الديون، ويشمل ذلك طريق التشاور بانتظام مع الدائنين والشركاء الإنمائيين بشأن مشكلة الديون؛

٢٠ إجراءات الشركاء الإنمائيين

(أ) التنفيذ الفعال للمبادرة المعززة للبلدان الفقيرة المثقلة بالديون وتقديم موارد مالية كافية، وذلك كمسألة ملحة من أجل تنفيذ المبادرة المذكورة بسرعة وبالكامل وتوفير الموارد الجديدة والإضافية اللازمة للوفاء بالاحتياجات المالية المقبلة للمبادرة المعززة للبلدان الفقيرة المثقلة بالديون، على أساس تحمل العبء بصورة منصفة وعادلة؛

(ب) تشجيع الدائنين الرسميين من غير أعضاء نادي باريس على المشاركة في تدابير تخفيف الديون لمساعدة أقل البلدان نمواً؛

(ج) إحراز تقدم سريع نحو الإلغاء التام للديون الثنائية الرسمية المستحقة على البلدان الفقيرة المثقلة بالديون من أقل البلدان نمواً، وذلك في سياق المبادرة المعززة للبلدان الفقيرة المثقلة بالديون.

(د) تنفيذ البرنامج المعزز لتخفيف عبء الديون عن البلدان الفقيرة المثقلة بالديون دون مزيد من الإبطاء، والموافقة على إلغاء جميع الديون الثنائية الرسمية على تلك البلدان مقابل تقديم التزام واضح بالقضاء على الفقر؛

- (هـ) إعطاء أولوية عالية لشطب الديون المتعددة الأطراف في سياق المبادرة المعززة للبلدان الفقيرة المثقلة بالديون عن أقل البلدان نمواً من البلدان الفقيرة المثقلة بالديون وتعبئة موارد كافية لهذا الغرض؛
- (و) النظر على أساس كل حالة على حدة في تدابير لتخفيف الديون عن أقل البلدان نمواً من غير البلدان الفقيرة المثقلة بالديون كجزء لا يتجزأ من العمليات الإنمائية؛
- (ز) إتاحة تخفيف عبء الديون عن البلدان في أعقاب التراعات، في إطار المبادرة المعززة للبلدان الفقيرة المثقلة بالديون في أسرع وقت ممكن، في حدود المرونة التي يوفرها إطار المبادرة المعززة للبلدان الفقيرة المثقلة بالديون؛
- (ح) تشجيع الدائنين القادرين على النظر في تجميد مدفوعات خدمة الديون على أقل البلدان نمواً في حالات استثنائية؛
- (ط) استعراض ومواصلة رصد قدرة أقل البلدان نمواً على تحمّل ديونها في المحافل المناسبة على أساس معايير موضوعية وتحليل شفاف؛
- (ي) تقديم مساعدة نشطة لأقل البلدان نمواً من أجل بناء قدراتها في مجال إدارة الديون؛
- (ك) مساعدة أقل البلدان نمواً في جهودها الرامية إلى استخدام الموارد المفرج عنها عند تخفيف عبء الديون وكذلك الموارد الأخرى الخاصة بتمويل التنمية بطريقة تراعي تماماً مصالح الفقراء وتعزز أيضاً النمو الاقتصادي في الأجل الطويل والإدماج المفيد لأقل البلدان نمواً في الاقتصاد العالمي؛
- (ل) دعم جهود أقل البلدان نمواً الرامية إلى تصميم وتنفيذ سياسات واستراتيجيات إنمائية من صنع البلد، بما في ذلك، حسب الاقتضاء، أوراق استراتيجية تخفيف حدة الفقر، بمشاركة كاملة من جميع أصحاب المصلحة؛
- (م) مساعدة أقل البلدان نمواً في كفاءة استخدام فوائد التخفيف من حدة الفقر في سياق السياسات الإنمائية الخاصة بالبلد واستراتيجيات القضاء على الفقر، بغية تحقيق النمو الاقتصادي في الأجل الطويل والإدماج المفيد لأقل البلدان نمواً في الاقتصاد العالمي؛
- (ن) النظر في تنفيذ آليات تخفيف عبء الديون، مثل مقايضة الديون والأدوات الأخرى ذات الصلة لتخفيف وإدارة الديون، على أن يعكس هذا التخفيف من عبء الديون أولويات الاستراتيجيات الوطنية للقضاء على الفقر؛

(س) مساعدة أقل البلدان نموا على تعزيز قدرتها على الحصول على تسهيلات تخفيف الديون التجارية مثل مرفق خفض الديون التابع للبنك الدولي.

دال - الاستثمار الأجنبي المباشر وغيره من التدفقات الخارجية الخاصة

٨٨- يستعين على تدفقات رؤوس الأموال الخاصة الأجنبية الطويلة الأجل أن تقوم بدور مكمل وحافز في بناء القدرة المحلية على العرض إذ يؤدي ذلك إلى منافع مادية وغير مادية، بما فيها نمو الصادرات، ونقل التكنولوجيا والمهارات، وإنشاء الوظائف، والقضاء على الفقر.

٨٩- وتمثل سياسات اجتذاب الاستثمار الأجنبي المباشر مكونات أساسية في الاستراتيجيات الإنمائية الوطنية. وفي هذا السياق، فإن وجود إطار اقتصادي وقانوني ومؤسسي مستقر أمر حاسم من أجل جذب الاستثمار الأجنبي وتعزيز التنمية المستدامة عن طريق الاستثمار. وفي هذا الصدد يعتبر وجود بيئة مالية دولية مشجعة أمرا حاسما أيضا.

٩٠- ومن المهم كذلك في سياق اجتذاب الاستثمار الأجنبي المباشر وغيره من التدفقات الخارجية الخاصة تهيئة بيئة اقتصادية كلية مؤاتية وتشجيع الإدارة السديدة والديمقراطية، وتعزيز الجوانب الهيكلية للاقتصاد، وتحسين القدرات المؤسسية والبشرية. وعلى الشركاء الإنمائيين أن يوفروا سلسلة من تدابير الدعم تكمل الجهود التي تبذلها أقل البلدان نموا لجذب الاستثمار الأجنبي المباشر.

٩١- وتكون إجراءات أقل البلدان نموا والشركاء الإنمائيين على النحو التالي:

‘أ‘ إجراءات أقل البلدان نموا

(أ) تعزيز البيئة التمكينية لتطوير القطاع الخاص والتدفقات الاستثمارية الأجنبية؛ ومن المهم بوجه خاص وجود إطار تنظيمي وقانوني داعم للاستثمار الأجنبي المباشر الجديد والقائم، بالإضافة إلى الهياكل والقدرات المؤسسية اللازمة لتنفيذه والإبقاء عليه؛

(ب) تصميم وتنفيذ سياسات تقلل المخاطر التي تثبط الاستثمار الأجنبي، بما في ذلك التفاوض على معاهدات استثمار ثنائية وإقليمية والانضمام إلى الاتفاقيات الدولية التي تنص على ضمان الاستثمارات والتأمين عليها وعلى تسوية المنازعات؛

(ج) جذب رؤوس الأموال الأجنبية، ولا سيما الاستثمار الأجنبي المباشر، باتجاه بناء القدرة على العرض؛

(د) تشجيع الروابط بين الشركات المحلية وفروع الشركات الأجنبية للمساعدة على نشر أصول هذه الشركات المادية وغير المادية، بما في ذلك التكنولوجيا، على المؤسسات المحلية؛

(هـ) اتخاذ الإجراء المناسب لتجنب الازدواج الضريبي؛

(و) تحسين إتاحة المعلومات والإحصاءات المتعلقة بالاستثمار في الوقت المناسب وتحسين موثوقيتها، ويشمل ذلك المعلومات والإحصاءات المتصلة بفرص الاستثمار والأطر التنظيمية؛

٢٠٠٠ إجراءات الشركاء الإنمائيين

(أ) تشجيع زيادة التدفقات غير الرسمية، بما في ذلك تدفق الاستثمار، على أقل البلدان نمواً؛

(ب) دعم أقل البلدان نمواً في وضع واستخدام ما هو مناسب من الاستراتيجيات وأطر السياسات والمؤسسات المعنية بالاستثمار الأجنبي المباشر من خلال وضع نهج شامل للاستثمار الأجنبي المباشر وإجراءات ترمي إلى تحسين الإطار التنظيمي وإتاحة معلومات موثوق بها عن الاستثمار؛

(ج) دعم جهود أقل البلدان نمواً لاجتذاب الشركات الأجنبية وفروعها، والتشجيع على نشر أصول هذه الشركات المادية وغير المادية، بما في ذلك التكنولوجيا، على المؤسسات المحلية في أقل البلدان نمواً؛

(د) مساعدة أقل البلدان نمواً في تنمية الموارد البشرية من أجل تمكينها من جذب الاستثمار الأجنبي المباشر والاستفادة منه ومن المشاركة بفعالية في المفاوضات المتعلقة بوضع اتفاقات دولية في هذا الصدد؛

(هـ) دعم جهود أقل البلدان نمواً في مجال تطوير الهياكل الأساسية والرامية إلى جذب تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر؛

(و) تحديد وتنفيذ أفضل الممارسات لتشجيع وتيسير الاستثمار الأجنبي المباشر في أقل البلدان نمواً؛

(ز) دعم المبادرات الرامية إلى إنشاء مشاريع عامة وخاصة وصناديق مالية لأقل البلدان نمواً؛

(ح) مساعدة أقل البلدان نمواً على إقامة أجهزة استشارية للاستثمار الأجنبي في بلدانها تكون هي الجهة الوحيدة المسؤولة عن تقديم المعلومات والخدمات والدعم الإداري للمستثمرين الأجانب المحتملين؛

(ط) تحسين التنسيق بين المنظمات الدولية ذات الصلة فيما يتعلق بتقديم الخدمات الاستشارية بشأن الاستثمار إلى أقل البلدان نمواً مع إمكانية مشاركة القطاع الخاص في جملة أمور عن طريق دعم الخدمات الاستشارية للاستثمار العالمي؛

(ي) تسهيل تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر إلى أقل البلدان نمواً وذلك بالتأمين، حسب الاقتضاء، ضد الأخطار السياسية والتجارية المتصورة في تلك البلدان؛

ثالثاً - ترتيبات بشأن التنفيذ والمتابعة والرصد والاستعراض

ألف - الاتجاهات الرئيسية في مجال التنفيذ والمتابعة

٩٢ - يعتمد النجاح في بلوغ أهداف برنامج العمل بصفة حاسمة على التشغيل الفعال لترتيبات تنفيذه ومتابعته ورصده واستعراضه وذلك على المستويات الوطنية والإقليمية والعالمية. وسوف ينصب معظم الاهتمام في مسارات المتابعة الثلاثة على النحو التالي:

(أ) على المستوى الوطني، يقوم كل بلد من أقل البلدان نمواً، بدعم من شركائه في التنمية، بتعزيز تنفيذ التدابير الواردة في برنامج العمل وذلك بترجمتها إلى تدابير محددة في إطار خطة عمله الوطنية للتنمية واستراتيجيته لاستئصال الفقر. بما في ذلك بحوث استراتيجية الحد من الفقر والتقييم القطري المشترك وإطار عمل الأمم المتحدة للتعاون الإنمائي في حالة وجودها، وبمشاركة المجتمع المدني بما في ذلك القطاع الخاص على أساس حوار شامل وموسع؛

(ب) وينبغي أن تتركز المتابعة الإقليمية على التعاون بين أقل البلدان نمواً وغيرها من البلدان على المستويين الإقليمي ودون الإقليمي؛

(ج) وينبغي أن تهتم المتابعة على المستوى العالمي في المقام الأول بتقييم الأداء الاقتصادي والاجتماعي لدى أقل البلدان نمواً، ورصد تنفيذ الالتزامات التي اضطلعت بها أقل البلدان نمواً وشركاؤها، واستعراض سير آليات التنفيذ والمتابعة على المستويات القطرية ودون الإقليمية والإقليمية والقطاعية، والتطورات المتعلقة بالسياسات على الصعيد العالمي مع ما يترتب عليها من آثار بالنسبة لأقل البلدان نمواً.

٩٣ - وينبغي أن تحظى المتابعة والرصد واستعراض برنامج العمل على أساس المسارات المرسومة أعلاه بمشاركة جميع أصحاب الشأن ذوي الصلة. وينبغي أن تجري هذه العمليات بصورة متماسكة ومتداخلة فيما بينها، وبالتالي ينبغي إقامة مراكز اتصال تعمل على نحو حسن بين مختلف مستويات المتابعة. ومن خلال هذه العمليات، فإن التدابير المحددة في برنامج العمل تجري مواءمتها أيضاً بصورة منتظمة مع التطورات الجديدة والمستجدة.

٩٤ - وتستخدم الأهداف والغايات الواردة في برنامج العمل في عملية استعراض وتقييم أداء أقل البلدان نمواً وشركائها في التنمية وذلك في مجال تنفيذ مختلف الالتزامات. وإلى جانب آليات المتابعة المحددة أدناه، يمكن تيسير استعراضات الأداء هذه بعمليات استعراض مستقلة يقوم بها الأنداد لتطبيق الالتزامات من جانب كل بلد من أقل البلدان نمواً وشركاء هذه البلدان كجزء من المتابعة على المستوى الوطني والقطاعي ودون الإقليمي والإقليمي والعالمي.

٩٥- ومن شأن متابعة ورصد برنامج العمل أن يساهما في متابعة منسقة لتنفيذ التوصيات والالتزامات المنبثقة عن مؤتمرات القمة والمؤتمرات العالمية، بما في ذلك استعراضاتها الرئيسية وإعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية، إلى جانب غيرها من الاتفاقات والمبادرات الرئيسية بشأن التنمية بقدر ما تتصل بأقل البلدان نمواً.

دور منظومة الأمم المتحدة

٩٦- إن هيئات منظومة الأمم المتحدة، بما فيها مؤسسات بريتون وودز، بوصفها من قدامى الشركاء في عملية التنمية في أقل البلدان نمواً، لها دور خاص تؤديه في عملية تنفيذ برنامج العمل. وينبغي لهذا الغرض الانتفاع بشكل ملائم من التجربة والدراية والموارد المتوافرة لدى المنظومة، بما في ذلك المستوى الميداني. والجهود التي تبذل على المستوى القطري من جانب هيئات منظومة الأمم المتحدة، ولا سيما في إطار شبكة المنسقين المقيمين، لمساعدة أقل البلدان نمواً في ترجمة الغايات والأهداف المنبثقة عن مؤتمرات القمة والمؤتمرات العالمية إلى تدابير ملموسة في ضوء الأولويات الوطنية تعتبر فرصة سانحة لتعزيز القيام بمتابعة فعالة للالتزامات المتعلقة ببرنامج العمل. وينبغي تدعيم هذه العملية.

٩٧- وهيئات منظومة الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات المتعددة الأطراف ذات الصلة مدعوة إلى مواصلة منح أولوية عالية لأقل البلدان نمواً وإدراج أحكام برنامج العمل بشكل ملائم في برامج عملها، والقيام في إطار الولايات المسندة لكل منها بوضع برامج عمل متعددة السنوات لصالح أقل البلدان نمواً. كما أن هيئاتها التنفيذية مدعوة إلى تنظيم تقييمات قطاعية لبرنامج العمل على فترات منتظمة كل في مجال ولايته وإتاحة حصيلة هذه التقييمات عند القيام بالاستعراضات العالمية السنوية. كما تدعى هذه المنظمات إلى المشاركة مشاركة تامة في استعراضات برنامج العمل على المستويات الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية والعالمية.

٩٨- ويرجى من الأمين العام للأمم المتحدة أن يضمن على مستوى الأمانة كامل التعبئة والتنسيق لجميع هيئات منظومة الأمم المتحدة لتيسير التنفيذ المنسق وكذلك تحقيق الاتساق في متابعة ورصد برنامج العمل. كما تدعى لجنة التنسيق الإدارية ومجموعة الأمم المتحدة الإنمائية إلى النظر في كيفية تحسين الفعالية والكفاءة فيما يخص أعمال متابعة ورصد برنامج العمل على نطاق منظومة الأمم المتحدة. ويمكن الإبقاء على فعالية شبكة مراكز التنسيق في كل منظمة من منظمات الأمم المتحدة التي أنشئت في سياق الأعمال التحضيرية للمؤتمر وذلك في سياق استعراض ومتابعة تنفيذ برنامج العمل خلال العقد.

باء - الترتيبات الوطنية والإقليمية والعالمية

المستوى الوطني

١- ترتيبات تتخذها أقل البلدان نمواً

٩٩- إن لتنفيذ ومتابعة برنامج العمل على المستوى الوطني أهمية كبرى. وينبغي للحكومات أقل البلدان نمواً أن تضطلع بهذه المهمة في إطار البرامج الإنمائية الوطنية لكل منها واستراتيجياتها لاستئصال الفقر، بما في ذلك، بحوث استراتيجية الحد من الفقر والتقييم القطري المشترك الإطار عمل الأمم المتحدة للتعاون الإنمائي، في حالة وجودها وبمشاركة المجتمع المدني، بما في ذلك القطاع الخاص على أساس حوار شامل وموسع. وينبغي للشركاء الإنمائيين أن يدعموا الأهداف والسياسات المتفق عليها التي حددها أقل البلدان نمواً استناداً إلى برنامج العمل والهيكل الوطنية القائمة للتنمية والتعاون. ويلتزم الشركاء الإنمائيون على أساس التزام كل بلد من أقل البلدان نمواً وأطر السياسات والخطط الطويلة الأجل، بتقديم الدعم المناسب لتنفيذها، بما في ذلك الدعم المالي والتقني.

١٠٠- وفي بعض أقل البلدان نمواً توجد بالفعل ترتيبات وطنية لقيام حوار على أساس عريض وشامل بشأن قضايا وسياسات التنمية. وتعد هذه المحافل حاسمة في ضمان توافق حقيقي في الآراء والملكية الوطنية لبرامج العمل الوطنية، ويلزم دعمها بالكامل. وينبغي لبلدان أخرى من أقل البلدان نمواً أن تتبع هذا المثل بإقامة هذه المحافل الوطنية. وينبغي أن تدمج في هذه المحافل اللجان التحضيرية الوطنية التي أنشئت من أجل التحضير للمؤتمر بمشاركة ممثلين من القطاع العام والمجتمع المدني، بما في ذلك القطاع الخاص. ويمكن للمحافل الوطنية، التي تعمل في تعاون وثيق مع الشركاء في التنمية، أن توفر مجالاً لمتابعة منتظمة ومدروسة للالتزامات كل بلد من أقل البلدان نمواً وشركائها في التنمية ورصد تنفيذ هذه الالتزامات على المستوى الوطني، وكذلك تقديم مدخلات للمتابعة على المستويات العالمية والإقليمية ودون الإقليمية والقطاعية.

١٠١- وسوف يعتمد نجاح أقل البلدان نمواً في تنفيذ برنامج العمل هذا على المستوى الوطني، ضمن جملة أمور، على وجود قدرة بشرية ومؤسسية وتقنية فعالة لوضع السياسات ورصدها وتنفيذها وتنسيقها. ويجري تشجيع نظام المنسق المقيم التابع للأمم المتحدة والفرق القطرية، وكذلك الممثلين القطريين لمؤسسات بريتون وودز، وغيرها من الجهات المانحة الثنائية والمتعددة الأطراف والشركاء الآخرين في التنمية مع التعاون في المحافل الإنمائية الوطنية وتقديم الدعم لها.

٢٠٠ عملية الاستعراض القطري

١٠٢- ينبغي أن تظل آليات الاستعراض القطري القائمة مثل الفريق الاستشاري التابع للبنك الدولي واجتماعات المائدة المستديرة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي بوصفها محافل تنسيق رئيسية للتعاون الدولي، وكذلك لتعبئة الموارد الإنمائية الخارجية لأقل البلدان نمواً، استناداً إلى أطر التنمية الوطنية. وينبغي تعزيز وتنظيم هذه الآليات على أساس أكثر انتظاماً، وينبغي أن تشمل أقل البلدان نمواً جميعها. وينبغي توسيعها لكي تشمل جميع المانحين.

١٠٣- كذلك ينبغي لعملية الاستعراض القطري أن تقدم الدعم لتعزيز الروابط بين الإطار الاقتصادي الكلي والاستراتيجيات القطاعية. وينبغي استخدام السياسات والاستراتيجيات القطاعية على نطاق أوسع كأداة لتنسيق المعونة. وينبغي أن تكون هناك عناصر تكامل أقوى بين عملية الاستعراض القطري والمحافل الوطنية.

١٠٤- ويعد التنسيق الفعال للمعونة عنصراً هاماً في زيادة كفاءة الدعم الخارجي إلى أقصى حد في ظل القيادة العامة لحكومات أقل البلدان نمواً. وينبغي بذل الجهود، بما في ذلك الجهود الرامية إلى اتساق وتبسيط إجراءات المانحين، من أجل تفادي وجود نظم موازية بغير داع لتحديد وبرمجة وتنسيق تخصيص الموارد.

المستويان دون الإقليمي والإقليمي

١٠٥- ينبغي أن تقوم اللجان الاقتصادية الإقليمية التابعة للأمم المتحدة، بالتعاون الوثيق مع عمليات المتابعة على المستويين العالمي والقطري، وبالتعاون مع المصارف الإنمائية دون الإقليمية والإقليمية والمنظمات الحكومية الدولية دون الإقليمية والإقليمية، برصد واستعراض دوريين للتقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل على المستويين دون الإقليمي والإقليمي. وينبغي أن تتيح فرصة لأقل البلدان نمواً في أقاليمها، مع بلدان نامية مجاورة، وكذلك بلدان أخرى في الإقليم ذاته، لتبادل الخبرات والبحث عن حلول للمشاكل الإنمائية المشتركة على المستويات الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية والعالمية.

١٠٦- كذلك ينبغي للمتابعة على المستويين دون الإقليمي والإقليمي أن تعزز استجابات السياسات دون الإقليمية والإقليمية لكي تراعي على نحو أفضل احتياجات أقل البلدان نمواً. وينبغي أن تساعد أقل البلدان نمواً على تلبية احتياجات المنافسة العالمية عن طريق تطويع الأطر والروابط الإقليمية ودون الإقليمية القائمة في مجالات التجارة والمال والاستثمار، وفي الوقت نفسه تحسين نوعية تكاملها الاقتصادي الدولي.

١٠٧- وينبغي للجان الإقليمية ذات الصلة التابعة للأمم المتحدة أن تواصل العمل من أجل التصدي لاحتياجات ومشاكل أقل البلدان نمواً، كجزء من عملها الجاري، وبهذه الطريقة تسهم في عملية المتابعة على المستويين الوطني

والعالمي. وينبغي إيلاء الاهتمام لأي حاجة إلى تعزيز قدرات اللجان الإقليمية على القيام بأنشطة المتابعة دون الإقليمية والإقليمية.

١٠٨- وتدعى المصارف الإنمائية الإقليمية، ودون الإقليمية عند الاقتضاء، والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية في البلدان النامية، والمنظمات الحكومية الدولية الإقليمية ودون الإقليمية إلى إيلاء الاهتمام الكامل في تحليلها ومتابعتها الاقتصادية لمشاكل واحتياجات وإنجازات أقل البلدان نمواً، وتقديم مدخلات ملائمة لعملية المتابعة والاستعراض على المستوى العالمي.

المستوى العالمي

١٠٩- ينبغي الإفصاح على نحو ملائم عن الالتزامات الواردة في برنامج العمل أثناء الاستعراض الذي تقوم به مؤتمرات القمة والمؤتمرات العالمية وأثناء استعراض إعلان الألفية، وكذلك أثناء المؤتمرات والمناسبات المقبلة، وفي نتائجها النهائية. وتعد الترتيبات الخاصة بالرصد والمتابعة والاستعراض على المستوى العالمي جزءاً لا يتجزأ من العملية العامة، باعتبارها جميعاً مكملة وداعمة للترتيبات السابق ذكرها على المستويات القطرية ودون الإقليمية والإقليمية.

١١٠- وكما في حالة برنامج العمل السابق، ينبغي للجمعية العامة أن ترصد تنفيذ برنامج العمل الجديد في إطار بند خاص من بنود جدول أعمالها. وفي هذا الصدد، ينبغي أن تقوم بالأعمال التحضيرية الموضوعية، وكذلك استعراض ورصد تنفيذ برنامج العمل هيئات ذات صلة تابعة لمنظومة الأمم المتحدة، وينبغي إيلاء الاعتبار لتعزيز تنسيق أعمال منظومة الأمم المتحدة الرامية إلى تنفيذ برنامج العمل برعاية المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

١١١- والمجلس الاقتصادي والاجتماعي مدعو إلى النظر فيما يلي بغية اتخاذ قرار نهائي بشأنه في الجمعية العامة: (أ) إدراج بند في جدول الأعمال السنوي بخصوص استعراض وتنسيق تنفيذ برنامج العمل لصالح أقل البلدان نمواً، يخصص للجزء التنسيقي منه؛ (ب) إجراء دراسة على فترات منتظمة لهذا الاستعراض والتنسيق في الجزء الرفيع المستوى منه؛ (ج) الاضطلاع بعملية تحضير فعال لهذا الاستعراض السنوي من جانب المجلس الاقتصادي والاجتماعي، مع مراعاة الإجراءات المتبعة في المجلس لهذا النوع من التحضير، إضافة إلى الاستعانة بمساهمات الخبراء الحكوميين والإفراديين.

١١٢- وينبغي أن يشمل النظر في كل استعراض سنوي ما يلي: (أ) متابعة ورصد وتقييم التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل على المستويات الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية والعالمية من خلال تقارير الحكومات، وكذلك تقارير أمانات منظومة الأمم المتحدة وهيئاتها الحكومية الدولية وغيرها من المنظمات والمؤسسات دون الإقليمية والإقليمية والدولية ذات الصلة بتنفيذ برنامج العمل المتعلق بأقل البلدان نمواً؛ (ب) تشجيع التعاون الدولي في دعم

برنامج العمل، بما في ذلك التنسيق بين الجهات المانحة والمنظمات المشار إليها أعلاه؛ (ج) وضع سياسات وتدابير جديدة في ضوء الظروف المحلية والخارجية التي تواجه أقل البلدان نمواً.

١١٣- وتدعى الأجهزة الرئاسية لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة، فضلاً عن المنظمات المتعددة الأطراف الأخرى إلى إدخال تنفيذ برنامج العمل هذا في صلب برامج عملها، وكذلك في عملياتها الحكومية الدولية. ويتعين أن تتواصل العمليات الحكومية الدولية القائمة في هذه المنظمات، من قبيل لجنة الدورة لمجلس التجارة والتنمية واللجنة الفرعية المعنية بأقل البلدان نمواً التابعة لمنظمة التجارة العالمية. ويدعى مجلس التجارة والتنمية على وجه الخصوص إلى النظر في تحويل لجنة دورته المعنية بأقل البلدان نمواً إلى لجنة دائمة كي تتناول، في إطار ولاية المجلس، القضايا الموضوعية المتصلة بتنفيذ برنامج العمل. وتدعى هذه الأجهزة الرئاسية أيضاً إلى استرعاء انتباه المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى التقدم الذي تحرزه منظمات كل منها في تنفيذ برنامج العمل هذا.

١١٤- وتدعى الجمعية العامة للأمم المتحدة إلى النظر في إجراء استعراض شامل لبرنامج العمل في وقت يتم اتخاذ قرار بشأنه. وتدعى الجمعية العامة إلى النظر، قرب نهاية العقد، في عقد مؤتمر رابع للأمم المتحدة بشأن أقل البلدان نمواً لإجراء تقييم شامل لتنفيذ هذا البرنامج والبت في الإجراءات اللاحقة.

١١٥- وثمة حاجة حيوية لوجود آلية فعالة لدعم عمليتي الاستعراض والمتابعة الحكوميتين الدوليتين لتنفيذ برنامج العمل، ولتعبئة مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، علاوة على المنظمات المتعددة الأطراف الأخرى ذات الصلة، وتسهيل مشاركة أقل البلدان نمواً مشاركة جوهرية في المحافل المتعددة الأطراف المناسبة.

١١٦- ويطلب إلى الأمين العام للأمم المتحدة تقديم توصيات إلى الدورة السادسة والخمسين للجمعية العامة بشأن إنشاء آلية متابعة تتسم بالكفاءة والحضور البارز، بما في ذلك إمكانية تحويل مكتب المنسق الخاص لأقل البلدان نمواً، والبلدان النامية غير الساحلية والجزرية الصغيرة إلى مكتب الممثل السامي المعني بأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة.

الحواشي

- (١) "برنامج العمل" الذي وضعه المؤتمر الدولي للسكان والتنمية (A/CONF.171/13)، الفقرتان ٦ و٧.
- (٢) "الإجراءات الأساسية لتعزيز تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية (A/S-21/5/Add.1)، الفقرة ٥٣.
- (٣) "إطار عمل داكار (ED-2000/CONF/211/1)، الفقرة ٢٧'.
- (٤) المرجع نفسه، الفقرة ٤٧'.
- (٥) المرجع نفسه، الفقرة ٥٧'.
- (٦) "برنامج عمل" المؤتمر الدولي للسكان والتنمية (A/CONF.171/13)، الفقرة ٨-١٦.
- (٧) المرجع نفسه.
- (٨) المرجع نفسه، الفقرة ٨-٢١.
- (٩) "إعلان روما بشأن الأمن الغذائي العالمي" ١٩٩٦.
- (١٠) "إعلان الألفية"، قرار الجمعية العامة ٥٥/٢، الفقرة ١٩.
- (١١) "مبادرات أخرى للتنمية الاجتماعية"، قرار الجمعية العامة دأ-٢٤.
- (١٢) (المؤتمر العالمي لتطوير الاتصالات، فاليتا، مالطة، ١٩٩٨).
